الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الدكتور مولاي الطاهر
كلية الآداب واللغات والفنون
قسم : أدب عربي
تخصص: لسانيات عامة

مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس بعنوان:

دلالة الأمر في الخطاب القرآني

دراسة تحليلية دلالية

من اعداد الطالبة:
- فراحي خديجة

تحت اشراف :
- أ. د. دين العربي

السنة الجامعية:
2021/2020

الاهداء

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، لحظة لطالما انتظرتها وحلمت بها في حكاية لطالما اكتملت فصولها وخيوط انتهى التألق من غزلها، ويسعدني في هذه المناسبة السعيدة أن أتقدم بهدية من خير بقاع الدنيا أهديك ثمرة جهدي إلى التي وضعت الجنة تحت أقدامها أمي، أمي، أمي الحبيبة الغالية.

إلى أبي الغالي رحمه الله ، من كان ملاذي وملجئي، إلى من تذوقت معهم أجمل اللحظات.

إلى من كانوا لي النور كل ما عم الظلام واستصعبت الظروف، إلى من جعلهم الله لي سندا ونعمة ، إخوتي وأخواتي.

إلى زميلاتي وأساتذتي الكرام في الجامعة خاصة الأستاذ المشرف على المذكرة :

"دين العربي".

شكر وعرفان

نتقدم أولا بالشكر إلى من يصعد إليه الكلم الطيب والدعاء الخالص، إلى الله أحسن الأسماء وأجمل الحروف وأصدق العبارات وأثمن الكلمات، رب العزة.

فلك الشكر والحمد ربنا حتى ترضى، ولك الحمد إذا رضيت، ولك الحمد بعد الرضى.

نتقدم بأسمى عبارات الشكر والامتنان إلى:

إلى أستاذنا الفاضل "دين العربي"، الذي نتقدم له بالشكر الوافر والامتنان غير المنقطع، والذي لم يبخل علينا بتوجيهاته ونصائحه القيمة والثمينة طوال مراحل إنجازنا لهذا العمل، وكان له الفضل في توفير كل الإمكانيات التي نحتاجها في عملنا هذا.

كما نتوجه بأعمق وأسمى عبارات الشكر والعرفان، إلى كل أساتذتنا الكرام الذين لهم الفضل في وصولنا إلى هذا المستوى من معلمينا بالإبتدائي إلى أساتذتنا بالجامعة.

كما نتقدم بالشكر الجزيل لكل من ساهم في إنجاز هذا العمل، من قريب أو بعيد، ولو بكلمة طيبة أو دعاء.

تمهيد :

لقد غني القرآن الكريم ببلاغته و دلالته على كثير من الأساليب منها الأسلوب الإنشائي وينقسم إلى قسمين : إنشاء طلبي ، و إنشاء غير طلبي ، ويعني البلاغيون بالإنشاء الطلبي ما يستلزم مطلوبا ليس حاصلا وقت الطلب ، وبالإنشاء غير الطلبي ما لا يستلزم مطلوبا ليس حاصلا وقت الطلب ، ومن هذا القسم الثاني (أفعال المقاربة ، أفعال التعجب ،المدح و الذم وصيغ العقود و القسم و كم الخبرية و غير ذلك...) و البلاغيون لا يكادون يلقون بالا إلى هذا القسم لقلة المباحث المتعلقة به ولأن أكثره في الأصل أخبار نقلت إلى معنى الإنشاء ، أما النحويون فيوجهون عناية خاصة إلى معظم أنواع هذا القسم في مختلف أبواب النحو ، بل عقدوا لبعضه أبوابا خاصة و أما القسم الأول و هو الإنشاء الطلبي فقد قسموه إلى تسعة أقسام (نهي ، استفهام ، دعاء ، عرض، تحضيض، تمني، ترجي، نداء وأمر) و هذا الأخير دراستنا .

مقدمة

الحمد لله رب العالمين معلم الأنبياء و المرسلين عليهم السلام و الصلاة والسلام على سيد الخلق سيدنا محمد صلى الله وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد:

اللغة العربية هي لغة القرآن الكريم ، و سرها المكنون فيه ، حفظها الله عز و جل من التغيير و التحريف و اللحن بالقرآن الكريم ، و هي لغة العرب الذين منهم رسول الله صلى الله عليه و سلم ، و الحمد لله الذي أكرمنا و جعلنا من هذه الأمة و أنعم عليها بالقرآن الكريم و تكفل الله عز و جل بحفظها إلى يوم الدين ، فقال الله تعالى :" إنا أنزلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون" ، و القرآن هو كتاب الله أنزل على محمد بلسانه الفصيح العربي ، وقد عجب العرب لما سمعوا النبي قرأه عليهم مرة و لم يجدوا مثل ما قرأ النبي من قبل وزعموا أنه من صناغة النبي بل هو من عند الله سبحانه و تعالى ، فالقرآن هو كتاب الله المنزل على نبيه محمد صلى الله عليه و سلم باللفظ العربي المكتوب بالمصاحف المتعبد بتلاوته المنقول بالتواتر ،المبدوء بسورة الفاتحة ، المختوم بسورة الناس ، و من هنا يجدر بنا أن نفهم القرآن ملفوظا باللغة العربية ، فيجب على المسلمين أن يطلبوه من التدبر والتجهد و النشاط منه و يتعلموه أو يبحثوا عن العلوم المتعلقة به من النحو و البلاغة والسيميائية و الدلالة و غير ذلك ... و بالرغم من هيمنة الدراسات و البحوث التي وجدت على القرآن الكريم و كثرت الدراسات عليه إلا أنها لا تزال بحرا للعلم الوفير في شتى مجالات العربية و في كل فروعها .

فقد كثرت أساليب الإنشاء في القرآن العظيم و قسمت إلى عدة أقسام منها : النداء و التمني و النهي و الاستفهام و الأمر...الخ ، و دراستها دراسة تحليلية دلالية و بيان التفسير الدلالي لهذه الأساليب ، و القرآن الكريم هو أكبر حجة و دليل لهذه الدراسة لأنه يعد المصدر الأول للغة العربية و هو أرقى مستويات اللغة العربية .

و نسأل الله العظيم أن نوفق في هذا الجهد المتواضع الذي بعنوان (دلالة الأمر في الخطاب القرآني) و لقد دفعتنا أسباب كثيرة لاختيار هذا الموضوع و من ضمنها شرف البحث في القرآن الكريم و دراسته كونه يعد من أهم مصادر الدراسات اللغوية الحديثة ، و قد غني القرآن الكريم بعدة أساليب منها أسلوب الأمر ،و فيما يخص اختيار الأمر في القرآن الكريم فمرده إلى كونه الطلب الأول النازل من السماء على رسولنا الكريم لقوله تعالى : "اقرا بسم ربك الذي خلق"-العلق- و هو طلب يلخص علة وجود الإنسان و نعني بذلك العبادة العاقلة.

و ينطلق هذا البحث من إشكالية : ما المقصود بمادة أمر؟

و ما هي الجوانب الدلالية لصيغة الأمر؟

و ما هي المعاني الدلالية التي تخرج إليها هذا الأسلوب في القرآن ؟

و ما هو أثر الأمر في اختلاف أحكام الفقهاء؟

و بناءا على هذا لقد اعتمدنا في بحثنا على المنهج التحليلي ، إذ قمنا بدراسة تحليلية دلالية لأساليب الأمر بحيث واجهتنا بعض الصعوبات منها قلة المصادر و المراجع و لكن لم يكن ذلك بالشيء الأهم ،تضمن البحث مدخلا و فصلين و خاتمة ،

قدمنا البحث **بمقدمة:** ذكرنا فيها إجمالا أهمية الموضوع و قيمته في القرآن العظيم و بينا الأسباب التي جعلتنا نختار العنوان و الصعوبات التي واجهتنا أثناء البحث.

في **الفصل الأول**:كان تحليلي قسمناه إلى ثلاث مباحث ،

المبحث الأول: تحدثنا فيه عن التعريفات اللغوية و الاصطلاحية للأمر.

المبحث الثاني:تطرقنا فيه على الكلام و مناقشة صيغ الأمر و الألفاظ الدالة على الأمر .

المبحث الثالث: عالجنا فيه معاني صيغ الأمر و دلالتها في القرآن الكريم .

أما **الفصل الثاني:** تطبيقي عن أثر الأمر في الخطاب القرآني، قسمناه ايضا إلى ثلاث مباحث .

المبحث الأول: كان دلالات الأمر في النص القرآني.

المبحث الثاني: تحدثنا فيه عن دلالة السياق و الألفاظ السياقية لمادة أمر في القرآن.

المبحث الثالث: تضمن الأحكام و أثر الفقهاء في الاختلاف في أسلوب الأمر.

و في الأخير ختمنا بحثنا بخاتمة تستخلص مجموعة النتائج المتحصل عليها .

مدخل

مدخل:

يعرف علم الدلالة على أنه دراسة المعنى ، وقد ظهر المصطلح بهذا المفهوم في نهاية القرن التاسع عشر على يد الفرنسين ميشال بريال (Michel berial) وذلك سنة 1883 م قاصدا به علم المعنى ،وقد ظل اللغويون الفرنسيون يعتبرون مسألة علم الدلالة من اهتمامات الأساليب والدراسات الأدبية إلا أنهم عادوا في النهاية ليدرجوا هذا العالم ضمن الدراسات اللغوية، وفي القرن العشرين اتسعت البحوث والدراسات في المعنى والدلالة وإتضحت المناهج وتطور البحث فيها ولم تعد تقتصر على الجوانب التاريخية ، فأدخلت الجوانب الاجتماعية والنفسية والإنسانية كل ماله علاقة بالمعنى .

وعلم الدلالة يبحث في العلامة اللغوية دون سواها وإن كان موضوع علم الدلالة هو كل ما يقوم بدور العلامة أو الرمز سواء أكان لغويا أم غير لغوي إلا أن التركيز يكون على المعنى اللغوي في مجال الدراسة اللغوية.

اذن موضوع الدلالة هو المعنى اللغوي والمعنى اللغوي ينطلق من معنى المفرد من حيث حالتها المعجمية ومتابعة التطورات الدلالية والتغيرات التي تأخذها الكلمة في السياقات المختلفة إذ يصعب تحديد دلالة الكلمة لأن الكلمة تحمل في ذاتها دلالة مطلقة ، وإنما السياق هو الذي يحدد لها دلالتها الحقيقة بالإضافة إلى الدراسة التكاملية وتتجلى هذه العناصر من خلال أنواع الدلالة اللغوية ، حيث أنها تختلف بإختلاف الدراسيين لها والمناهج المتبعة لكن أهم مقومات الدلالة هو الرمز والفكرة والشيء المشار إليه .

تعريف علم الدلالة :

لغة : هو دراسة المعنى أو هو العلم الذي يدرس المعنى، أو هو ذلك الفرع من علم اللغة الذي يتناول نظرية المعنى ويدرس الشروط الواجب توافرها في الرمز حتى يكون قادرا على حمل المعنى.[1]

ومن معان دل عند ابن منظور قوله : " الدليل ما يستدل به والدليل دال وقد دله على الطريق يدل دلالته وأنشد أبو عبيد : " إني امرؤ بطرف ذو دلالات و الدليل الذي يدلك ، ويتابع قائلا : " ورسوخه فيها وفي حديث علي رضي الله عنه في الصحابة يخرجون من عنده أدلة ، وهو جمع دليل أي بما علموا فيه الناس يعني يخرجون من عنده فقهاء فجعلهم أنفسهم أدلة مبالغة [2].

إذن فالدلالة العربية تعني إلا رشاد والتسديد.

اصطلاحا : هو مصطلح حديث يعني بدراسة معنى الألفاظ والمعنى اللغوي لعنصرية المتحدثين أي : الدال والمدلول اللذان شبههما دي سوسير بورقة ذات وجهين أحدهما الدال والأخر المدلول ، فمصطلح علم الدلالة ظهر أول مرة في سنة 1897 في بحث اللغوي الفرنسي ميشال بريال ، اهتم فيه بدلالات الكلمات في لغات الفصيلة الهندية و الأوربية وقد شاع هذا المصطلح باسم (السيمانتيك) لدراسة المعنى بحيث اعتبر بحثه ثورة في

---

[1] احمد مختار عمر – علم الدلالة ط1 عالم الكتب 1998 ص 11 – ابن منظور صاحب كتاب لسان العرب ص 394 –لبنان

[2] عبد الجليل منقور – علم الدلالة اصوله مباحثة في التراث العربي اتحاد كتاب العرب دمشق 2001 ص22

دراسة علم اللغة وأول دراسة حديثة لتطور معاني الكلمات ، وفي أوائل القرن التاسع عشر ظهر عمل لغوي ضخم للعالم السويدي ادولف نورين (1854- 1925) بعنوان لغتنا خصص قسما كبيرا منه لدراسة المعنى مستخدما المصطلح ....séméiologie كما كانت أفكاره أساسا لكثير من النظريات التي طورها اللغويون الأوربيون والأمريكيون فيما بعد.

ويعرف الكلام في اصطلاح اللغويين بتعريفات مختلفة من أبرزها قولهم انه اللفظ المركب المفيد بالوضع المقصود بذاته ويعني هذا التعريف التقيد بالأحكام والشروط الواجب إتباعها في بناء الكلام وهو بمعناه الاصطلاحي يظهر بصور شتى ، ومن هذه الصور الجمل الخبرية والإنشائية ، ويقسم الكلام حسب هذه الجمل إلى ثلاثة أقسام وهي : الخبر والطلب والإنشاء ، فكل كلام يحتمل الصدق أو الكذب فهو خبر نحو " إن السماء صافية " اما الطلب فهو الكلام الذي لا يحتمل الصدق أو الكذب وبتأخر معناه عن لفظه نحو قولنا : "" حافظ على كتابك " وإن رافق وجود المعنى وجود اللفظ فهو إنشاء مثل قولنا " رهنت لنا ".[1]

فالإنشاء لغة : هو الإيجاد ، أما اصطلاحا : هو كلام لا يحتمل صدقا أو كذبا لذاته مثل " سامح واغفر" ويعني أيضا هو ما لا يحصل مضمونه ولا يتحقق إلا إذا تلفظت به ، فيأتي الطلب من الفعل " افعل" وطلب كف الفعل من " لا تفعل" [2] وينقسم في اللغة العربية إلى

1 عبد السلام هارون الاساليب الانشائية في النحو العربي – القاهرة–مصر – مكتبة الخابخي ص 23.

2 احمد الهاشمي. جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع –مصر الهنداوي ص79–80

قسمين الإنشاء الطلبي وهو الإنشاء غير الطلبي مثل المدح والذم ....، والطلبي مثل النهي والإستفهام والنداء التمني ، الأمر [1].

الأمر بين الدلالة القرانية واللغوية :

لمادة الأمر في القرآن الكريم دلالات عديدة ، منها الأمر واحد الأوامر بمعنى طلب الفعل وهو ضد النهي ومنه قوله تعالى : "أتامرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم[4]" وقوله تعالى " إن الله يأمركم إن تذبحوا بقرة " والأمر بمعنى الشأن واحد الأمور ، ومنه قوله تعالى : واليه يرجع الأمر كله وقوله تعالى : " قل إن الأمر كله لله " ... وفسر الزمخشري الشأن بالطلب ويقال للإبداع أمر نحو " ألا له الخلق والأمر" ويختص ذلك دون الخلائق.

والأمر : العجب ، أو العظيم المنكر قال تعالى :" أخرقتها لتغرق أهلها لقد جئت شيئا إمرا"

ومن الأمر الإتمار بمعنى المشاورة ، ائتمر القوم إذا تشاوروا ومنه قولة تعالى :" قال يا موسى إن الملأ يأتمرون بك ليقتلوك"- سورة القصص آية 02-

مفهوم الخطاب القرآني: يعد الخطاب القرآني خطاب رباني صادر من الله خالق كل شيء لأن الخطاب القرآني معجزا وتنزه على إن يشبه أي خطاب بشري أو نثرا[2] ويعتبر القرآن الكريم هدية وإصلاح ويرمي إلى تغيير وضع قائم وحل معضلة واستجابة لسؤال

1 ليلى كادة- أسلوب الأمر والنهي في النظرية اللسانية العربية- ص 403

[2] كريم حسين ناصح الخالدي، الخطاب النفسي في القرآن الكريم، دار الصفاء للنشر، ط 1 ، عمان، 2007، ص 15

الأمة ، فالقرآن قد حوى من كنوز المعرفة ما لايمكن للبشر لأن يحيط بها ، وقد تفقه فيه الصحابة رضوان الله عليهم بشغف وحب ، فأقبلوا عليه دارسين متأملين.

وورد لفظ الخطاب بمعنى الشأن أو الأمر يقال ما خطبك أي ما أمرك ، والخطب الأمر الذي تقع فيه المخاطبة ومنه قولهم "جل الخطب أي عظم الأمر والشأن ، ومنه الخطاب والمخاطبة مراجعة الكلام وهو مواجهة الكلام.[1]

قال ابن فارس : وإنما سمي بذلك ما يقع فيه من التخاطب والمراجعة".[2]

وعرفه الغزالي : " بأنه الكلام المقصود منه إفهام من هو مهني للفهم" .

فإذا كان الخطاب هو الكلام والكلام هو الخطاب ، فإن الكلام لا يطلق على لفظ الخطاب إلا إذا كان متصفا بخصوصية قصد الإفهام، وقد جاء الخطاب القرآني فريدا في نسجه وهذا ما جعل الكافرون يظنونه سحرا، والخطاب القرآني ليس سحر ولكن الذي دعاهم لقول هذا هو قوة تأثير القرآن على نفوسهم، لأن الخطاب البشري مهما كان أثره وقوة مشاعره وأحاسيسه لا يرقى إلى جزء مما يحدثه القرآن الكريم في النفس البشرية.

[1] الزمخشري' أساس البلاغة ' تحقيق عبد الرحيم محمود دار الصادر للطباعة بيروت 1385-1965 ص 167

[2] ابن فارس ' معجم مقاييس اللغة ج2 ص 198

الفصل الأول

المبحث الأول : الأمر بين الوضع والإصلاح :

الأمر في اللغة : ذكر ابن منظور (ت، 711هـ) في لسان العرب في مادة الأمر معروف نقيض النهي أمر به ،وأمره إياه حذف الحرف يأمره أمرا و إمارا ، فأتمر ، أي قبل أمره ....

العرب تقول أمرتك إن تفعل ولتفعل وبأن تفعل، فالباء للإلصاق والمعنى ، وقع الأمر هذا الفعل ، ومن قال أمرتك أن تفعل ، فعل الباء حذف الباء من قال أمرتك لتفعل ، فقد أخبرنا بالعلة التي وقع لها الأمر.[1]

وذكر المعلم بطرس البستاني : في (محيط المحيط) تعريف مطولا الأمر ، فقال في مادة (أمر) : " أمره ، يأمر ، إمرا ، وإمارا ، وإمرة ، وأمر به " ضد نهاه أو طلب منه إنشاء شيء أوفعله ، فهو أمر وذاك مأمور وصيغة الأمر من أمر مر بالحذف و أومر بعدمه وأمر يأمر إمرا وأمر يأمر إمرة وإمارة ، صار أمير (....) وأتمر ، إمتثله (...) والأمر ضد النهي والحادثة جمع أوامر وأمور والأمر يستعمل في الأفعال فيجمع على الأمور وبمعني القول فيجمع على الأوامر كليات والأمر في تعريف التصريفيين صيغة يطلب بها إنشاء الفعل على الفاعل المخاطب وهو من الأعلى إلى الأدنى أمر بعيينه، ومن الأدنى إلى الأعلى دعاء، ومن المتساوين الالتماس، ويأتي الأمر بمعني الشأن نحو :

[1] لسان العرب ابن منظور ت أمين عبد الوهاب دار احياء الثراث العربي بيروت 1999 م مادة أمر ص 203

(وما أمر فرعون .....) أي وما شـــأنه وهو عام في أقواله وأفعاله وبمعنى الشيء ، نحو لأمر كان كذا وبمعنى إنشائه نحو : الأمر قريب ، أي الساعة.[1]

ويطلق لفظ الأمر المكون من ألف ميم راء لغة على عدة معان قال ابن فارس صاحب معجم مقاييس اللغة:[2] "الهمزة والميم والراء أصول خمسة ، الأمر من المأمور والأمر ضد النهي والأمر النهاء والبركة" بفتح الميم والمعلم والعجب " وفي هذا المطلب نبين ماذكره علماء اللغة عن هذه المعاني التي ذكروها الأمر ، ونبدأ بأكثرها إستخداما وهي :

أ- <u>الأمر بمعني الطلب</u> : جاء في لسان العرب لابن منظور"[3] الأمر ضد النهي كالأمار والإثمار بكسرهما ، وأمره فاتمر".

وجاء في تاج العروس للزبيدي:[4] لغة الأمر ضد النهي ، أمره يأمر أمرا والجمع أمور ويقال ائتمر أي قبل أمره .

وقال الأزهري : الأمر ضد النهي ".

وجاء في الصحاح الجوهري: "أمر به هذا أمرا والجمع الأوامر".[5]

[1] محيط المحيط : لمعلم بطرس البستاني ، مطابع بييتو برس (د.ط) 1987م ، بيروت لبنان مادة امر ص16

[2] ابن فارس – صاحب معجم مقاييس اللغة ط1 ص137

[3] لسان العرب لابن منظور إحياء التراث العربي 1419 هـ 1999م لبنان.

[4] الزبيدي – له التاج – انظر معجم المؤلفين 11-182.

[5] الصحاح للجوهري، ننظر شذرات الذهب 143/3.

وزاد صاحب معجم مقاييس اللغة في بيانه الأمر بمعني الطلب فقال : " والأمر الذي هو نقيض النهي قولك افعل كذا .

وجاء في المعجم الوسيط : أمر عليهم أمرا وإمارة وإمرة صار أميرا عليهم ، والأمر منه" مر" إلى أن قال ويقال أمر به وأمره إياه، وأمرته أمري ما ينبغي لي أن أمره به ومن هذا المعنى اللغوي الأمر.

والإمر: هو الذي يوافق كل أحد على ما يريده من أمر كله لضعف رأي أي الإمعة .

والإمر هو الذي لايزال يستأمر الناس وينتهي إلى أمرهم قال الأصمعي : " الأمر هو الرجل الضعيف الرأي الأحمق الذي يسمع كلام هذا أو كلام هذا ، فلا يدري أي شيء يأخذ وأنشأه .

ولست بذي رثية أمر ..... إذا قيد مستكرها اصحبا[1]

وقال لي : " لي عليك إمرة مطاعة " أمر فلان غلى قومه ، إذا صار أمير عليهم [2].

والأن بعد التعريف اللغوي للأمر الذي هو بمعنى الطلب نجد الأتي :

1 معجم مقايس اللغة – البيت لأمرئ القيس ص .156

2 ابن الاعرابي– النوادر 230هـ –انظر بغية الوعاة 105./1

إن علماء اللغة عندما فسرو الأمر بمعنى الطلب لم ينكروا إلا أنه نقيض النهي ، أو ذكروا أنه معروف ولعل السر في ذلك يرجع إلى كون الأمر بمعنى الطلب لا يحتاج إلى أن يعرف ، إذ أن تحصيل للحاصل عبث ويستثنى من ذلك ".

أ – ما جاء في الصاحبي حيث قال : " الأمر عند العرب ما إذ لم يفعل المأمور به سمي المأمور عاصيا.[1]

ب– ما أشار إليه في التهذيب :في معرض تفسير قوله تعالى: " **وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا** "– سورة الإسراء أية –26 فقد قال:[2] ومثل قوله تعالى : " أمرنا مترفيها ففسقوا فيها " من الكلام : أمرتك فعصيتني ، فقد علم أن المعصية مخالفة الأمر وذلك الفسق مخالفة أمر الله .

قال الدمغاني : في قاموس القرآن " أمر بفتح الهمزة على ستة عشر وفيها الأمر بكسر الهمزة على وجه جاء فقد بدل الأمر على معنى الدين كما في قوله تعالى : " حتى جاء الحق وظهر أمر الله "– سورة التوبة آية 48 –.

وقد يعني القول في قول الله تعالى: " **إِذْ يَتَنَازَعُونَ بَيْنَهُمْ أَمْرَهُمْ** " –سورة الكهف اية 21 – وكقوله سبحانه: **فَتَنَازَعُوا أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ وَأَسَرُّوا النَّجْوَىٰ** "– سورة طه اية 62– ويعني العذاب في قوله تعالى : " **وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ** "– سورة ابراهيم اية 22 –،

[1] الصاحبي– لاحمد بن فارس ص298.

[2] المرجع نفسه.

وجب العذاب ، ويعني به عيسى عليه السلام في قوله : " **وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ** " –سورة مريم اية 35– ، أي خلق عيسى ، وقوله تعالى: " **بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ** " – سورة البقرة أية 117– ، وقد يأتي الأمر أيضا للمعاني الآتية : الأمر بعينه ، والقتل ببدر ، وقتل بيني قريظة ، وفتح مكة والقيامة والقضاء ، والوحي ، والذنب والنصر والفعل ، والشأن والحزن والكثرة والمنكر أما الإمر بكسر الهمزة فتعني المنكر[1] .

وقال الراغب الأصفهاني : في الأمر مصدر وأمرته إذا كلفته أن يفعل شيئا[2] ، وهو لفظ عام للأفعال والأقوال كلها ، وعلى ذلك قوله تبارك وتعالى : " **وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ** " – سورة هود اية 123– وقال سبحانه : " **قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ** " –سورة ال عمران اية 154 –

ويقال للإبداع أمر نحو قوله تبارك وتعالى : "آلا له الخلق والأمر " ويختص ذلك بالله تبارك وتعالى دون الخلائق ، وقد حصل على ذلك قوله سبحانه وتعالى : " وأوحي في كل سماء أمرها " – سورة فصلت آية 12– ، وعلى ذلك حلل الحكماء قوله تعالى : " قل الروح من أمر ربي "– سورة الإسراء أية 40– فأشار إلى إبداعه وعبر عنه بأقصر لفظ وأبلغ ما يتقدم فيه فيما بيننا بفعل الشيء وعلى ذلك قوله تعالى : " وما أمرنا إلا واحدة

1 ننظر قاموس القرآن معاني دار العلم للملايين بيروت ط 2 1997 ص38 1

2 ننظر معجم مفردات الفاظ القرآن للاصفهاني ت ابراهيم شمس الدين دار الكتب بيروت ط 1

كلمح البصر "– سورة القمر اية 50– . فعبر عن سرعة إيجاده بأسرع مايدركه وهمنا وقال بعض اللغويين : " هو قول القائل لمن دونه افعل " ، ولكن هذا التعريف غير دقيق لأن اللفظ قد يأتي على غير صيغة أفعل ، ويدل على الأمر كما قال الله تعالى: "والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء"– سورة البقرة اية 228– فهذه الآية جملة خبرية ، ويراد بها الأمر وهي على غير صيغة افعل.[1]

أما النحويين فإنهم أيضا تطرقوا إلى تعريف الأمر من جوانب شتى ، بعضهم بحثوا الأمر من حيث بناءه أو أعرابه مثل الإمام سيبويه ولم يبحثه من حيث معانيه اللغوية ، وقد أفرد بها خاصة بالأمر والنهي بحث فيه القضايا المتعلقة بأسلوب الأمر والنهي والصيغ المختلفة ، كصيغة (افعل ، ليفعل) واستعمال الخبر بمعنى الأمر والنهي في مصطلح النحاة فتراه يقول : " وأعلم أن الدعاء بمنزلة الأمر والنهي وإنما قيل : دعاء لأنه استعظم أن يقال : أمر آو نهي ، وذلك قوله : اللهم زيدا فاغفر ذنبه وزيدا فاصلح شـــأنه وعمرا ليجزه الله خيرا والمراد أيضا لم يضع حد للأمر ولكنه تناوله من جوانب أخرى وذلك كالحديث عن التفريق بينه وبين الطلب وإعرابه أو بنائه ، ونرى بعضهم قد تحدثوا عن الأمر وهو في معرض كلامه على الدعاء ، حيث قال : " والأمر لمن دونك والدعاء لمن فوقك ".[2]

1 ننظر معجم مفردات ألفاظ القرآن، للأصفهاني، مرجع سابق، ص 56.

2 الكتاب –سبويه ت– عبد السلام هارون مكتبة الخانجي القاهرة ج 01 ص 142

أما ابن جني فقد تحدث عن فعل الأمر ضمن حديثه عن الأفعال[1]، فلم يحدده على زمنه وأما إبن يعيش النحوي فيقول : " أعلم أن الأمر معناه طلب الفعل بصيغة مضمونة وله صيغة أسماء بحسب إضافته ، فان كان من أعلى إلى دونه قيل له أمر وان كان من النظير إلى النظير قيل له الطلب وأن كان من الأدنى إلى الأعلى قيل له دعاء ".[2]

تعريف الأمر اصطلاحا : لقد اختلف الاصوليون في تعريفهم للأمر ، فذكروا له تعريفات كما قال الرازي – معلومة لدى الجميع ، فقد جاء في المحصول : " اعلم أن تصور ماهية الطلب حاصل لكل العقلاء ، فإن لم يمارس شيئا من الصنائع العلمية ولم يعرف الحدود والرسوم ، قد يأمر و ينهى ويدري تفرقة بديهية بين الطلب والفعل وبين طلب الترك وبينها وبين المفهوم من الخبر ، ويعلم أن ما يصلح جوابا لأحدهما لا يصلح جوابا للآخر لولا أن ماهيته للجميع تصورا بديهيا وإلا لما صح ذلك .

والسبب الذي أدى إلى اختلافهم في تعريف الأمر على الرغم من ماهية للجميع هو اختلافهم في بعض الشروط التي اشترطوها في التعريف ، كاشتراط العلو والاستعلاء من عدمه ، وايضا اختلافهم في بعض المسائل العقدية كاختلافهم في مسألة الكلام النفسي واختلافهم في اشتراط الإرادة ، فكان نتيجة لذلك تعريفات عديدة للأمر ، فمن قال بالكلام

[1] ابن جني كتاب اللمع في العربية ت فارس دار الكتب الثقافية ص 23

[2] شرح الكافية في النحو الاستربادي بيروت دار الكتب العلمية ص267.

النفسي عرف الأمر بما يقتضيه هذا القول ، ومن نفاه عرفه بتعريف آخر ، ومن اشتراط الإرادة عرفه بما يناسب ذلك وهكذا مع من اشترط العلو والاستعلاء او لم يشترطهما[1] .

والأمر هو طلب على وجه الإلزام والاستعلاء[2] طلب إيجاد الفعل ، والأمر مستقبل أبدا أنه مطلوب به حصول ما لم يحصل أو دوام ما حصل.[3]

وعرفه عبد السلام هارون : " هو طلب الفعل من الأعلى إلى الأسفل حقيقة أو إدعاء أي سواء كان الطالب أعلم في واقع الأمر، أي حقيقيا أم ادعائيا.[4]

وأفرد سيبويه بابا للأمر والنهي ، وأحاط بكافة الأمور والنهي والأمر ، وذكر الصيغ التي وردت بالأمر ، وذكر أن الأمر والنهي لا يأتي إلا بالفعل مثل: زيد اضربه ، وخالد اضرب أباه وأيضا مثل : زيد فاقتله ، عمرا فاشتر له ثوبا ، ومثله أيضا : زيدا ليضربه عمرو ، بشرا ليقتل أباه بكر.[5]

أما إذا رجعنا إلى كتب المتأخرين فنجد أن النحويين والبلاغيين درسوا أفرع الأمر كل فرع على حده ، فصيغة أمر المخاطب (افعل) ضمن موضوع (المعرب والمبني).[6]

---

[1] المحمول 18/2

[2] مفتاح العلوم ، يوسف بن ابي بكر بن محمد على السكاني ت 626 هـ 146/1

[3] همع الهوامع في شرح جمع الجوامع 35/1

[4] الاساليب الانشائية في النحو العربي ص16/5

[5] الكتاب لسيويه تحقيق عبد السلام هارون مكتبة الخانحي القاهرة مصر 1988م

[6] شرح ابن عقيل على الفية ابن مالك 38/1

وصيغ الأمر غير المخاطب (ليفعل) ضمن موضوع (عوامل الجزم) ، وصيغ الأمر بالمصدر ضمن موضوع (إعمال المصدر)،وأيضا ألفاظ أخرى أطلق عليها النقاد أسماء الأفعال مثل : (صه)، ولعل هؤلاء تأثروا بألفية ابن مالك في تناول أفرع الأمر على حده واهتم البلاغيون بدراسة أساليب الإنشاء من وجهة ثانية هو علم المعاني الذي اهتم بدلالة أسلوب الأمر وإن البحث في دلالة الأمر على وجه الاستعلاء والوجوب والزمن والمقدار والبحث في دلالة الأمر يعود إلى منهج أصوله الفقه .

وعرفه يحي العلوي : " هو صيغة تستدعي الفعل ، أو قول يبني على استدعاء الفعل من جهة الغير جهة الاستعلاء ، فقولنا صيغة تستدعي الفعل أو قول يبني على استدعاء الفعل (افعل) و(لتفعل) لتدخل جميع الأقوال الدالة على استدعاء الفعل ونحو قول (نزال، صه) فإنهما لا على الأمر (الاستدعاء) من غير صيغة (افعل) والأصل في الأمر أن يكون فعل الطلب على سبيل الإيجاب وقد حظيت حقيقة الأمر الاصطلاحية بكثير من القول والإختلاف بين أهل العلم ، وهم بالرغم من ذلك متفقون على أنه طلب فعل غير كف ، ثم أنهم يختلفون من بعد ذلك في اطلاق هذا الطلب وتقييده بقيد يرجع إلى الطالب أو إلى كيفية هذا الطلب أو إليهما معا.[1]

قد تعددت تعريفات علم الأصول للأمر ، ويرجع ذلك لاختلافهم في بعض المسائل المتعلقة بحقيقة الأمر وقبل ذكر بعض تعاريف أهل لأمر ينبغي تبيان ثلاث مسائل :

[1] تنظر الاحكام في الاصول للامدي تح د.الجميلي بيروت ط2 .1986

1-النزاع بين العلماء في إن لفظ " الأمر" حقيقة في القول المخصوص ، قال الزركشي :"واتفقوا

على أن إطلاقه على القول للطالب للفعل حقيقة وهو قولك (افعل) وما يجري مجره والمراد بالقول الصيغة والمراد بالمخصوص : للطالب الفعل.[1]

2-أنهم اختلفوا في كون لفظ " الأمر " حقيقة في غيره من المعاني، كالفعل والشأن والذي عليه أكثر العلماء أن لفظ الأمر حقيقة في القول المخصوص ، أي طلب للفعل مجارا في الفعل والشأن وغير ذلك من المعاني ،ويعلم ذلك عن طريق القرائن في الكلام وحجة الجمهور أن الإجماع وقع على انه حقيقة في القول المخصوص فوجب آلا يكون حقيقة في غيره دفعا للاشتراك.[2]

قال الشوكاني : " بل لا يفهم ما عد القول من لفظ الأمر إلا بقرينة مانعة من حصل اللفظ عليه، كما اذ استعمل في موضع لا يليق بالقول.[3]

3-أنهم اختلفوا كذلك في اشتراط الاستعلاء والعلو في مسمى الأمر على أربعة مذاهب. فذهب فريق إلى أنه يشترط في الأمر الاستعلاء فقط ، وذهب فريق ثان إلى أنه يشترط في الأمر العلو فقط وثالث أنه يعتبر فيه العلو والاستعلاء معا والرابع الى انه لا يعتبر في الأمر علو أو الاستعلاء وفي الجملة فإن جمهور العلماء اتفقوا على أن الأمر طلب

[1] البحر المحيط للزركشي 81/2

[2] المحصول للرازي 7/2-9

[3] ارشاد الفحول للشوكاني 243/1

الفعل لا طلب الترك ، واختلفوا بما يكون الأمر ، وهل يكون بالقول أو يشمل الفعل والإشارة والكتابة ، واختلفوا كذلك في اشتراط الاستعلاء والعلو في مسمى الأمر .

المبحث الثاني: صيغ أسلوب الأمر

الصيغة لغة: هي العمل والتقدير. من صاغ الشيء يصوغه صوغا وصياغة و صيغة. اذا هيأه على مثال مستقيم وسبكه عليه فانصاغ[1] . وهذا صوغ هذا أي على قدره و يقال "صاغ شعرا اي وضعه و رتبه "و صيغة الكلمة هيئتها الحاصلة من ترتيب حروفها وحركاتها . و صيغة الأمر كذا أي هيئته التي بنيت عليها.[2]

الصيغة اصطلاحا: عرفها بعض البلاغين بأنها العبارة المصبوغة للمعنى القائم بالنفس ونرى أن تعريف الصيغة بالعبارة المصوغة فيه تعريف الشيء بنفسه و بيانه ذلك أن المصبوغة مشتقة من الصيغة . لذا نرى استيزالها . فتكون صيغة الامر هيئة القول الطالب للفعل بالوضع . بناءا على ترجيحنا لتعريف الأمر بالقول الطالب للفعل بالوضع فنجد هناك مذهبين.[3]

[1] تاج العروس للزبيدي 533/22

[2] المعجم الوسيط –ولسان العرب لابن المنظور 344/7.

[3] البحر المحيط للزركشي 355/2

المذهب الأول:

إن للأمر صيغة موضوعة له لغة و تدل على حقيقة بدون قرينة كدلالة سائر الألفاظ الحقيقة على موضوعاتها و معاينها .و هذه الصيغة لها أربعة أشكال و هي كالآتي:

ا- صيغة فعل الأمر (افعل)مثل قوله تعالى (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ) " سورة الاسراء آية87.

ب- صيغة الفعل المقترنة بلام الأمر(ليفعل) مثل قوله تعالى "(فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ") سورة النور الآية 105 .

ج-صيغة اسم فعل الأمر[1] مثل قوله تعالى " أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ " -سورة المائدة الآية105

- د-صيغة المصدر النائب عن فعله: مثل قوله تعالى "(فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ)" "سورة محمد آية 4

وقد حضت الصيغة" افعل" بالذكر لكثرة دورانها في الكلام .

المذهب الثاني:إن الأمر لا صيغة له في اللغة . وإنما الصيغة" افعل"المشتركة بين الأمر و غيره . ولا يحمل على أحدها إلا بقرينة.[2] وهو مذهب بعض الشعراء .وذلك

[1] انظر الشرح المختصر الروضة للطوفة347/2

[2] اساليب الطلب عند النحويين و البلاغين ص 113.

نتيجة لقولهم أن كلام الله معتز قائم بذاته مجرد عن الحروف و لذلك قسموا الأمر إلى قسمين نفسي و لفظي .

الأمر النفسي" هو اقتطاع المعنى القائم بالنفس المجردة عن الصيغة ."

الأمر اللفظي"هو اللفظ الدال عليه كصيغة (افعل).

ولقد تعددت صيغة أسلوب الأمر إلى عدة أقسام و هي :

فعل الأمر الصريح وهو على وزن افعل.

فعل المضارع المقترن بلام الأمر و هو على وزن لتفعل.

الأمر بأسماء الأفعال .

الأمر بصيغة المصدر .

الأمر بصيغة الخبر .

1- **فعل الأمر الصريح:**

ورد الفعل الأمر الصريح على وزن (افعل) و العلامات الدالة عن الأمر وهي دلالة على الطلب و قبول دخول ياء المخاطبة عليه أو نون التوكيد[1], فإنك عندما تأمر امرأة تقول (قومي)أي دخلت عليها دلالة الطلب , وفي قوله تعالى" **فَكُلِي وَاشْرَبِي وَقَرِّي**

[1] شرح شذور الذهب ص16

عَيْنًا "سورة مريم اية 26 وهذا للدلالة على الطلب بأسلوب الأمر فلو لم تدل الكلمة على الطلب و قبلت ياء المخاطبة(تقومين)(تقعدين) أو دلت على الطلب و لم تقبل ياء المخاطبة (نزال يا هند) بمعنى (انزلي) فليست بفعل الأمر.[1]

واختلف النحاة في أصل فعل الأمر فذكر الكوفيون أن أصول الفعل هي الماضي والمضارع وأن الأمر مقتطع من الفعل المضارع وأن الأصل (افعل –لتفعل) كأمر للغائب عندما كان الأمر للمخاطب على ألسنتهم استثقلوا مجيء اللام فحذفوها مع حرف المضارع وهذا تحقيق مع كثرة الاستعمال[2] وذكر المصريون أنه الأصل بعينه وأن الفعل يتكون من فعل ماضي وفعل مضارع وفعل أمر وترتب على هذا الاختلاف بين المصريين والكوفيين من حيث الإعراب و البناء.

وذكر الكوفيون أن الأصل في فعل الأمر أنه معرب مجزوم .وأصل صيغة (افعل) عند الكوفيين وقولهم في أمر الغائب(ليفعل) وأمر المخاطب أكثر استعمال على ألسنتهم من الغائب فحذفوا اللام وحرف المضارع طلبا لتخفيف لكثرة الاستعمال ولدلالة الخطاب على المعنى المراد , ورد في اللغة العربية كثير من الألفاظ العربية حذفت للتخفيف مثل قول (عم صباحا وأصلها أنعم صباحا). ولفظ الشيء فأصلها أي شيء وغيرها الكثير من الألفاظ وهذه صيغة[3] (لتفعل) حذفوا (الام) وحرف المضارع وذلك ما يحذف للتخفيف

[1] شرح قطر الندى، عبد الله بن يوسف، تحقيق: محمد محي الدين، ط 11، القاهرة 1383هـ، ص 83.

[2] الانصاف في المسائل الخلاف بين النحوين البصرين والكوفيين عبد الرحمان بن عبيد الله. الانصاري–مكتبة العصريين ج 2، ص.528

[3] المرجع نفسه، ص 529.

فإن حكمه حكم الملفوظ وبهذا اعتبر الكوفيون شواهد عدة على اللام وبقاء عمل جزم في الفعل المضارع[1] , ويذكر الكوفيون أن الصيغة (افعل) معرب مجزوم بحرف مقدر وقد أكدوا كلامهم مما وجدوا في الكلام العرب من الأحاديث عن رسول الله عليه الصلاة و السلام , وأشعار مما يبرر موقفهم مثل قول الشاعر:[2]

"على مثل أصحاب البعوضة فاخمشي***** لك الويل حر الوجه أو يبك من بكى"

وهنا مجيء (يبك)و المراد بها (ليبك) حيث أنه حذفت اللام و بقي عملها الجزم على فعل المضارع أجازوا أن يعمل حرف الجزم مع حذف اللام و جواز أن يعمل مع أصل الفعل (افعل) و ذلك لكثرة الاستعمال , واستشهدوا بقول رسول الله عليه الصلاة والسلام "لتتخذوا مصافكم"[3] وجاءت صيغة (لتفعل) على أصل الأمر المخاطب , ووصف المصريون أن هذه إلا شواهد نادرة, و أكدوا أنها شاذة , و ذكر المبرد: " أنه إذا كان فعل اللام مجزومة فان جازمه "دخول جازم عليه و هو (اللام)مثل قول (لتقم, لتذهب) فدخل عليها جازم و إذا كان مأمور مخاطب هو مبني مثل (ذهب),(انطلق)و كان رده على من زعم و منه أنه مجزوم فهو خطـــأ فاحش لأن الإعراب لا يدخل إلا على الأسماء و الأفعال المضارعة إنما يدخل العامل على هذه الألفاظ مثل لفظ(اضرب)لا يوجد بها حروف مضارعة و لو كان فيها لم يجزمه الا بحرف جازم يدخل عليه فيجزمه مثل

[1] اساليب الطلب عند النحويين والبلاغين ص 114.

[2] شرح المفصل لابن يعيش، البيت في الكتاب لسيبويه ، ج 4، ص 292-

[3] صحيح مسلم–بن مسلم القشيري النيسابوري–دار الجبل بيروت ج 4، ص 79.

دخول(اللام)تصبح (ليضرب)[1] وأكد البصريون أن فعل الأمر إذا كان غير مقرون(بلام)فإنه مبني مثل (ضرب),(اشرب),(اركب), و دليله أنه مبني يحتاج الى عامل يدخل على الفعل لكي يعرب فلا يجوز أن يكون مرفوعا ولا منصوبا ولا مجرورا من غير عامل فدخول اللام[2] على فعل الأمر جعلته مجزوما مثل(ليذهب. ليركب)فإن الجازم هو اللام و الأصل هو البناء,وذكر البصريون فعل الأمر باقي على أصله في بناء و لم يعتبر "أن فعل الأمر صيغة مرتجلة قائمة بنفسها باقية في بناء على الأصل.

و بهذا يمكن القول أن الرأي الأرجح هو رأي المصريين أن فعل الأمر صيغة مرتجلة بحد ذاتها أصلها بناء باقية عليه و القول أن أصل فعل الأمر مجزوم بدخول جازم مقدر أو ظاهر كما ذكر الكوفيون يكون صائبا من وجهة نظر علماء الكوفة .

إسكان فعل الأمر: "يعتبر بناء نقيض الاعراب ان البناء على السكون يكون في الفعل الأمر المخاطب بلام تلحق بالحروف المضارعة مثل (اضرب)(قل) (اكتب) . و الصل في الفاعل ان تكون مبنية على السكون.[3]

إن الأصل في الأفعال أن تكون مبنية الأصل البناء على السكون و إن ما عرب من الأفعال أو بني منها على فتحة لمشابهة ما بالأسماء و لا مشابهة بوجه ما بين الفعل

[1] المبرد 285 لتحقيق محمد عبد الخالق عظيمة عالم الكتب بيروت، ج 2، ص.131

[2] أساليب الطلب عند النحويين و البلاغين (البصرة و الكوفة)، ج 2 ص549

[3] المقتصد في شرح الايضاح عبد القاهر الجرجاني 471ه تحقيق كاظم بحر المرجان / دار النشر رشيد العراق 1992– ص 128

الأمور والأسماء فهي باقية على أصل البناء و ذكر ابن عقيل اختلاف النحاة بناء الفعل أمور راجح بناء الفعل الأمر حيث أن المصريون اعتبروه مبنيا أما الكوفيين اعتبروه معربا.[1]

تقدير فعل الامر: " ان من احكام الفعل الاصل ان يمكن حذفه و الاستغناء عنه و ذلك لكثر استعماله في كلام العرب. و يكون الحذف عند علم المخاطب ان الكلام الدال على الامر و يفهم من الدلالة السياف انه الدال على الطلب و ذكر سيبويه "حذف الفعل من باب الامر تحذير اذا كنت تحذر تقول اياك كقول (اياك و الاسد) و المراد (اياك فاتقين الاسد) حين صار عندهم مثل"اياك و لم يكن و اياك او افردته لأنه لم يكثر في كلامهم كثيرا اياك فشبهت باياك حين طال الكلام و لو قلت نقصك (جدار) كان اظهار الفعل جائزا .

لقولك (اتق نفسك). (احذر الجدار) فلما ثنيت اصبحت بمنزلة اياك بدل الفعل و ايضا ما جعل بدلا من لفظ الفعل مثل (حذر.حذر)و (النجاة.النجاة) وانما انتصبت على الزم الحذر و(عليك النجاة) لكن حذفت لأنها اصبحت بمنزلة الفعل "...

و يذكر ابن خشاب "انما فيه من مبالغة الاختصار لجزم الحذف و عند الحذف يكوم مع قوة العلم بالمحذوف.و هذا الحكم مختصر بالأمر و ان الامر يستغنى فيه الكثير من الامر عن ذكر الالفاظ افعاله بشواهد الحال كقولك لمن رايته قد ارع رحمة أو شد سهمها أو شال شوطا أو شهرة الشيف (زيدا). (عمر). يستغنى بشاهد الحال ان قول "(اطعن) .

[1] الفية بن مالك ابن عقيل ت 769ه تحقيق محي الدين عبد الحميد – دار التراث القاهرة 1980/ص381

(اضرب) و يكفي ذلك بالإدارة او غيرهما مما ليس بلفظ بل يقوم مقامه و (الخبر) ليس (كالأمر) في ذلك".

و أجمع الجمهور نحاة على أن الأحكام المختصة بالأمر يمكن الاستغناء عن ذكر اللفظ فعله يزكي إظهارها و هذا كثرة الاستعمال في الكلام كما ذكر سيبويه و بين أخشاب و عند الحذف يكون مخاطب بالعلم من خلال الكلام و صياغة الطلب .[1]

أمر الواحد بلفظ الاثنين : "لم يختلف الكلام القران عن الكلام العرب عامة و هذا بالنسبة استعمال الكلمة وفردة و مثناه و جمع و لكن بلاغة ، القرآن الكريم تظهر حلية في استعمالاته للعلاقة بين الإستعمال مثنى موضع المفرد.

وأختلف النحاة بالنداء الأمر الواحد بلفظ الاثنين فذكروا أن من سنيين العرب في كلامهم أن يأمروا الواحد بلفظ الاثنين فيقولون للرجل (قفا) ،(اركبا)على التثنية و كثير من أقوال الشعراء"يا صحابي،يا خليلي " مثل قول امرؤ القيس :[2]

قِفَا نَبْكِ مِنْ ذِكْرَى حَبِيبٍ ومَنْزِلِ ********** بِسِقْطِ اللَّوَى بَيْنَ الدَّخُول فَحَوْمَلِ

و ذكروا أن قلة الرفقة ثلاثة فجرى على ما قد ألف خطابه لصاحبه و دعموا قولهم بقوله عز وجل ("ألقيا في جهنم كل كفار عنيد") و في قوله ("أن العرب تأمر واحد القوم بما

[1] أساليب الطلب عند النحوين و البلاغين ص132.
[2] ننظر معاني الفراء ج3 ص 78

يأمر به الاثنان ") فيقول للرجل قوما عنا و سمعت بعضهم و يحك وارحلا" و ذكر للفراء قول الشاعر "

فَقُلْتُ لِصَاحِبِي لا تُعْجَلانَا ********** بِنزعِ أُصُولِهِ وَاجْتَزَّ شِيحَا

إسم الفعل الأمر: "وهو أمر باسم الفعل الأمر المنقول عن الجار و المجرور أو عن الظرف فالمنقول عن الجار و المجرور نقول عليه (عليك–إليك) كما في قوله تعالى **يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا هديتم إلى الله)** سورة المائدة آية 105،أي ألزموا أنفسكم .

ومن أسماء الفعل الأمر ما يأتي على صيغة الفاعل لفتح الفاء و كسر اللام مثل (نزال) بمعنى انزلوا و (تراك)بمعنى اترك ، نحو (تراك شر)[1].

المصدر النائب عن فعل الأمر:"و هو ما ناب عن الفعل الأمر و جرى مجراه[2]، و على ما يدل عليه نحو (ضربا زيدا) اي "ضرب زيدا" و كما في قوله تعالى ("**فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ** ") سورة محمد الآية 4 .

فضرب الرقاب أصله (فاضربواالرقاب ضربا) فحذف الفعل و أقيم المصدر مقامه .

الفعل المضارع المقترن بلام الامر (ليفعل):هذه (اللام) تستعمل في الأمر الغائب و (اللام) الأمر هي لام يطلب بها الفعل المضارع و قدرته في القرآن الكريم في قول تعالى

[1] ابن منظور /لسان العرب –دار صادر للطباعة بيروت –ج 1971/ص 149

[2] مرجع نفسه

("وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ") سورة النساء آية 09 .

وقوله تعالى: فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ ۚ وَمَن يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا "(سورة النساء الآية 74)" و قد دخلت لام الأمر على فعل الأمر نحو: خذ و لأخذ معك و أقل دخولها أن يكون على فعل المخاطب الذي يرد بغير اقترانه بلام نحو(اضرب /اجلس/قم) و الأفعال الواردة في

(ليخش–ليقولوا) هي أفعال مضارعة في الأصل و تصبح دالة على فعل الأمر بدخول اللام عليها و هي لام الأمر و ما لاحظناه أن هذه اللام غالبا ما تدخل في الغائب على الفعل المضارع لتدل على الأمر و قليلا ما تقترن بفعل المتكلم و أقل منه دخولا على الفعل المخاطب.

فالأمر بصيغة(افعل)أكثر دلالة على الأمر من الثانية لأن الأولى تدل على وقوع الفعل في الحين أما الثانية(ليفعل)لا تدل على الأمر إلا من خلال اقترانها باللام[1] .

أما الصيغة المصدر النائب عن الفعل إضافة الى دلالتها على الأمر تقتضي إلى دلالات أخرى ومن ذلك إقامة المصدر مقام الأمر كقوله تعالى(فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ)

سورة الروم–آية 17، فتأويل الآية ("سبحوا الله جل جلاله") فصار يدل على معنى الأمر

[1] ابن خالويه / اعراب الثلاثين سورة من القران الكريم دار الكتب المصرية / القاهرة 1941م...ص..45

و الإغراء و قوله تعالى **وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَاءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا** ")سورة النساء الآية 01.

أي هو مراقب لجميع أحوالكم و أعمالكم[1] و قد يكون في المصدر النائب عن الفعل دلالة على الإختصار مع إعطاء معنى التوكيد، مثل ما جاء في الآية الكريمة("**فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ**) سورة آية 4 و هدف الفكرة أشار عليها ابن فارس و أصله(فاضربوا الرقاب)، فحذف الفعل الأمر قدم المصدر فناب عنه المضاف الى المفعول و ضرب الرقاب عبارة عن القتل و ذلك ما أن قتل الإنسان أكثر ما يكون بضرب رقبته.[2]

أما أسماء الأفعال فهي كلمات تستعمل في أساليب إفصاحية أي في الأساليب التي تستعمل في كشف الموقف انفعالي ما و لإفصاح عنه[3] فهذه الأسماء التي تنوب عن الأفعال فهي نوع من المبالغة في المعنى و الدلالة على الشدة ، كما ذكر ابن يعيش في كتابه المفصل "و إنما أتي بهذه الأسماء لما ذكرناه من أراد الإيجاز و المبالغة في المعنى(نزال) أبلغ في المعنى (انزل) و (تراك) أبلغ من (اترك) و إنما غير لفظ الفعل الواقعة في هذه الأسماء ليكون ذلك أدل على الفعل و أبلغ من إفادة معناه .

[1] ابن كثير تفسير القرآن العضيم دار الفيحاء دمشق 1994م...ص596

[2] عبد العزيز عتيق , علم المعاني , ص63–64

[3] تمام حسن – اللغة العربية معناها و مبناها , الهيئة المصرية للكتاب , القاهرة 1979 م ص 225

-***أسلوب الخبر المعرب عن الأمر:*** "يلقى الخبر في الأصل لأحد الفرضين:[1]

1-إفادة المخاطبة الحكم الذي تتضمنه الجملة و يسمى هذا الغرض فائدة الخبر.

2-إفادة للمخاطب العالم بالحكم أن المتكلم عالم به و يسمى ذلك لازم الخبر، و قد يلقى الخبر لأغراض أخرى تفهم من السياق و من الجملة تلك الأغراض معنى الأمر فقد أجمع البلاغيون و المفسرون على مجيء الخبر في صورة الأمر ومن ذلك قوله تبارك و تعالى ("**وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا**) " سورة البقرة 228الآية، و ذلك المعنى هو طلب وقوع التربص منهن على نحو ما أخبره به ظاهرة النظم ، فجاء في معرض تبيان أحكام ما يقع بين الزوجين من شجار و مفاصلة للتباين ما يجب للوالدين على والديه حين تقع المفاصلة فقرر في هذه الآية حقوق الوالد على أبويه وحق كل منهما على الآخر في قوله : (الوالدات يرضعن) أمرا بإرضاع أولادهم حولين كاملين في صورة الإخبار عنهن إرهابا لهن ، و حتى لا يغرقن في الضيق و الغضب مما وقعا بهن من طلاق فينشرن على ما تقتضي به الفطرة السوية، فيعرضن عن إرضاع الولد نكاية في الزوج وتشفيا به،[2] وليس بمعنى الأمر للوالدات الإيجاب عليهن لأنه قد ذكر بعد أحكام المطلقات و أنه عقب قوله بقوله **وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ**) فإن الضمير الشامل للآباء و الأمهات على وجه التغليب فلا دلالة في الآية على في إيجاب إرضاع الوالد على أمه و لكن على أن حق لها و قد صرح في السورة لقوله تعالى(**وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَىٰ**) سورة الطلاق الآية 6، و لأنه عقب بقوله: (**وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ**)سورة البقرة 233.

[1] جامع الدروس العربية ج3 ص642

[2] ننظر الكشاف ج1 ص365 و تفسير التحرير والتنوير ج2 ص288

ب-***أسلوب الاستفهام المعرب عن الأمر:***"أسلوب الاستفهام من الأساليب الإنشائية ذات الأغراض المتعددة و الدلالة المتنوعة و قد يخرج الاستفهام عن معناه الأصلي ليفيد معاني أخرى تفهم من صيغ الكلام ، و لما كان الاستفهام يحمل في طياته دلالات طلبية كان من الأساليب ما يدل عن الأمر و ما يفيد الطلب ، و ما يحوي بالحث عن الفعل المقصود.

و أساليب الاستفهام الدالة عن الأمر في القرآن الكريم كثيرة جدا و قد جاءت متضمنة للأسمى معاني الإعجاز و أقصى درجات البلاغة و منه قول تعالى : (**قُلْ إِنَّمَا يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ فَهَلْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ**) سورة الأنبياء الآية 108، فالاستفهام الذي ختمت به الآية الكريمة دال على الأمر و مفيد لطلب الانقياد لرب العالمين و معناه فأسلموا.

قال ابو حيان "هذا الاستفهام يتضمن الأمر بإخلاص التوحيد والانقياد الى الله تعالى"[1].

و قوله تعالى ("فَجُمِعَ السَّحَرَةُ لِمِيقَاتِ يَوْمٍ مَعْلُومٍ ") سورة الشعراء الآية 39/38، و قوله جل شأنه (هل انتم مجتمعون) استفهام يفيد أمر الناس بالمسارعة إلى الاجتماع تأييدا لفرعون و سحرته و معناه اجتمعوا[2].

[1] تفسير البحر المحيط ج 6/ص344

2 المرجع نفسه.و الأمر عن طريق الاستفهام ص968

يقول الزمخشري في تفسيره لهذه الآية : " هذا استبطاء لهم في الاجتماع والمراد منه استعجالهم واستحثاثهم كما يقول الرجل للغلام : هل أنت منطلق ، إذا أراد أن يحرك منه و يحثه على الانطلاق كأنما خيل له أن الناس قد انطلقوا وهو واقف.[1]

و هذا الأمر المصور بصورة الاستفهام وارد ضمن حكاية القرآن الكريم و مثله لما جاءهم موسى عليه السلام بمعجزتيه ، عصاه الذي يلقيها فإذا تلقف ما يأفكون و يده التي ينزعها فإذا هي بيضاء للناظرين، فاتهموه بأنه ساحر عليم و تجهزوا لإبطاء ما جاء به كبار السحرة للمباراة معه في ضحى يوم الزينة ليفضحوا أمر سحره، و يهدموا دعوته.[2]

و مجيء الأمر هنا في ثوب الاستفهام فيه استعجال للجماهير في الحضور و استنهاض لهممهم في المجيء و حث لهم على السعي لمشاهدة هذه المباراة التاريخية عند حلول موعدها المضروب لها، وفيه إشعار بعدم التعسف في طلبهم للحضور حيث تركوا وشأنهم يختارون ما تقرر عقولهم.[3]

أسلوب العرض و التحضيض: مما يستفاد منه معنى الأمر ما دل على العرض والتحضيض، و هو عند جمهور العلماء (هلا–و ألا–لو–لوما)[4] ،و إنما جعلت دلالتها على

[1] ننظر الكشاف ج 3/ص112

[2] الأمر عن طريق الاستفهام ص969 وتنظر صورة الأمر والنهي في الذكر الحكيم ص107

[3] المرجع نفسه .

[4] جامع الدروس العربية 3/1/ص616

الأمر من قبيل الدلالة الأسلوبية لا من قبيل الصيغة ،لأن دلالتها على التخضيض الذي هو طلب الفعل بحث ، أو العرض الذي هو طلب الفعل بلين ، إنما هي دلالة سياقية تختلف باختلاف السياق ، و من أن كثيرا من العلماء على أن هذه الأدوات مركبة من أداتين .

إما (هلا) فإنها من (هل) و (لا)و(هل) فيها دلالة على التمني و(لا) للجحد و دلالة(هل) على التمني دلالة غير وضعية ، بل إن دلالتها على الاستفهام دلالة استصحابية انتقلت اليها من طول استصحابها (همزة الاستفهام) فما في (هل) من استفهام هو من (الهمزة) وطول الصحبة بعده ، من ذلك كانت دلالة الأسلوبية السياقية (ادخل)[1] ،.و قد جاء (الا) في القران الكريم في خمس عشر في قوله تعالى ("الا تقاتلون قوما نكثوا إيمانهم بإخراج الرسول و هم بدعوكم[4] أول مرة أتخشونه فالله أحق ان تخشوه ان كنتم مؤمنين") سورة التوبة الآية 13.

و قد اختلف العلماء في معنى الذي تأديه (ألا) فجماعة قالوا أنها استفهام داخل عليه النفي و آخرون قالوا أن (الا) حرف عرض و معناها الحض على قتالهم و أن تكون هنا (ألا) مكونة من الاستفهام و النفي الدال على انكار عدم قتالهم و توبيخهم عليه ،فيتولد معنى الحض و الحث على ايقاع قتالهم.

[1] ننظر همع الهوامع وشرح المفصل 8/ص144

وقد جاءت (لولا) في مثل قوله تعالى : " وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُم بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ " فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ " سورة الانعام اية 42-43 ودخول(لولا) على الفعل المضارع بعد الفصل بينهما ب (إذ) إلا أنه في قوة الماضي فدلالة المنطوق التنديم والتوبيخ على ترك التضرع اذا جاءهم البأس فإن المرمي إليه حض الحاضرين وحثهم على التضرع في مثل هذا ، فليس القصد الرئيس الى قصد أخبار من مضى بل حث السامعين على تحصيل ما فات السابقين فأرادهم ، فهي تنديم يتولد منه تخصيص وطلب بالغ التضرع في الشدائد وقيل أن لولا هنا للتمني على طريقة المجاز المرسل ويكون التمني كناية عن الإخبار لمحبة الله الأمر المتمني.[1]

الإعراب عن الأمر بشيء بالإخبار عن الفعل او صاحبه :"قد يستفاد معنى الأمر بإخبار عن الفعل أو صاحبه و ذلك بمدح الفاعل أو ترتيب الإثابة عليه أو الإخبار بمحبته ثم تارك الفعل, أو ترتيب عقوبته على تاركه أو الإخبار ببعض تاركه .... إلى غيرها من التراكيب التي تدل استلزاما على طلب الفعل الواحد.[2]

وفق قوله تعالى : ("إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَانٌ مَّرْصُوصٌ ") دلالة استلزاميه على الأمر بالمقاتلة في سبيله مقاتلة متحدة و صامدة و متماسكة و كذلك

1 ننظر تفسير التحرير والتنوير 17/ص228

2 ننظر البرهان في علوم القرآن للزركشي ج2/ص10

في قوله تعالى("مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ ۚ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ") سورة الفتح –الآية 29 فهي دلالة استتباعية لمدحه و الثناء عليهم على طلب أن يكون أتباع النبي محمد عليه ألف صلاة و سلام أشداء على الكفار, رحماء بينهم فكان الوصف عن جوهره و حقيقته .[1]

معاني صيغ الأمر :

إن صيغة الأمر قد تستعمل في غير الطلب فتفيد معاني أخرى عديدة تفاد من السياق و قرائن الكلام و في القرآن الكريم نجد النظم بكلماته و ايقاعه يسهم في تجلية المعنى و بعث الحياة فيها وهذه المعاني قد أوصلها السبكي خمسة و عشرون[2], ويمكن تداخل هذه الاقسام و ننبه هنا أن النص على معنى و بلاغي واحد في الأسلوب , عند العلماء لا يعني أكثر من وضوح هذا المعنى و شهرته, و إلا فإن الأسلوب إنشائي سواء كان أمرا أم غيره يفيد مجموعة من المعاني المتقاربة المتداخلة يثيرها الأسلوب في النفس المتلقية و هي معان نفسية و عقلية, ولهذا نجد اختلافا في تسمية هذا المعنى أو تعيينه بين العلماء لأنها أمور نفسية متقاربة ومن هذه المعاني:

اثارة التأمل و الاعتبار : كقوله تعالى ("انظُرُواْ إِلِى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ ") سورة الأنعام /99 و الواقع أن الفعل (انظر) نظر شأنا في القرآن الكريم , و الفعل نظر دلالة و موازنة

1 ننظر البرهان في علوم القرآن للزركشي ج2/ص11 المرجع السابق

2 عروس الافراح 322/2–ضمن شروح التلخيص

, و الفعل جاء في القرآن الكريم معدى بنفسه نحو قوله تعالى ("يَوْمَ يَنظُرُ الْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ ") سورة النبأ الآية 40 و عن ابراهيم عليه السلام ("فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ ") سورة الصافات الآية 88 , ففي ذلك أوهمهم بأنه استدل بأمارة فيها على أنه مشارف السقم المعدي فهربوا منه وتركوه في بيت الأصنام الى عيدهم [1] كما جاء مضمنا المعنى اللازم اقتصار على الوصف و الحدث كقوله تعالى في الوليد ("ثُمَّ نَظَرَ ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ..") سورة المدثر الآية 21 .

و قد أوصل هذه المعاني بعض شراح التلخيص إلى خمسة و عشرون معنى ، و يمكن تداخل هذه المعاني و نبه هنا أن النص على معنى بلاغي واحد في الأسلوب، و السؤال هنا : كيف أفاد الأمر المعاني البلاغية ؟

-1-ظاهرة خروج الأمر عن دلالته الأصلية إلى معان بلاغية ظاهرة أسلوبية عرفت منذ بداية التأليف في علوم اللغة العربية ، وأول من اهتم بهذه القضية في التراث البلاغي البلاغيون[2] وخاصة أصحاب الشروح والحواشي والتقارير ، فانحصرت آراءهم في ثلاثة أقوال و هي : المجاز والكناية و متتبعات التراكيب و لكل وجهة .

2-***التكذيب***: "و قد كان التكذيب و التحدي من الدلالات التي صورها فعل الأمر الواحد و الاثنين و الجمع من أتي, لقوله تعالى (كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ ۗ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ)

[1] راجع البحر ج7/ص366

[2] ناقش البلاغيون هذه القضية في مبحث الاستفهام

سورة آل عمران الآية 93 ,و قد ادعى اليهود أن الطعام كان كله حلالا فحرم يعقوب على نفسه زهدا دون أمر الله فتحداهم بالتورات بين ايديهم تكذيبا لهم واضحا و توبيخا ملموس،إذا ما حرم لله عليهم دون يعقوب.[1]

و قد أوصل هذه المعاني بعض شراح التلخيص الى خمسة و عشرون معنى، و يمكن تداخل هذه المعاني و نبه هنا أن النص على معان بلاغية ظاهرة أسلوبية عرفت منذ بداية التأليف علوم اللغة العربية، و أول من اهتم بهذه القضية في التراث البلاغي البلاغيون، وخاصة أصحاب الشروح و التقارير فانحصرت آرائهم في ثلاثة أقوال وهي المجاز والكناية ومسبقات الكلام.

وأيد هذا الرأي الذي أيده بعض أساتذتنا بأنه عن طريق متتبعات التراكيب وهو قريب من الكناية .

و من هذا التكذيب المنبئ عن سخط عظيم و إنكار فضيع و استبعاد شديد ما جاء في سورة الصافات في تكبيث قريش على زائغ اعتقاداتهم أن الملائكة بنات الله تقليدا لبعض القبائل كبني سلمة و بني مليح و من السياق الواعد في قوله تعالى("أَصْطَفَى الْبَنَاتِ عَلَى الْبَنِينَ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ أَمْ لَكُمْ سُلْطَانٌ مُّبِينٌ فَأْتُوا بِكِتَابِكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ") سورة الصافات الاية153/158.

يتوالى الاستفهامات الغائضة الغاضبة في قوله تعالى ("أَمْ لَكُمْ سُلْطَانٌ مُّبِينٌ ") ، انتقال تكبيثي بتكليفهم ما لا يدخل تحت الوجود أصلا يعني: بل ألكم حجة واضحة نازلة من

[1] راجع روح المعاني للالوس ج1/ص193

السماء ؟ ضرورة أن الحكم بأن الملائكة بنات ، لابد من سند حسي أو عقلي و اذا انتفى فلا بد من سند نقلي يمثل ذلك ففي قوله تعالى (فَأْتُوا بِكِتَابِكُمْ ") و ليس لهم كتاب يأتون به فهو تجهيل لهم و تسفيه لآرائهم و تعجب من جهلهم استهزاء بهم مع تعجيز أن يأتوا بسند لا يملكونه[1] كما جاء هذا الفعل صيحة حمقاء على ألسنة الكاذبين تحديا أخرق لرسلهم و تعجيزا واهما نسجته خيالاتهم كما استعجلوا العذاب استهزاءً :(" وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ") سورة الأنفال الآية 32..

كما جاء على لسان فرعون يتحدى موسى عليه السلام (قَالَ إِن كُنتَ جِئْتَ بِآيَةٍ فَأْتِ بِهَا إِن كُنتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ") سورة الاعراف الآية 70 .

- **الإهانة** : ومنه الإهانة حيث لا يتعدى بشأن المأمور ، و هو كثير متنوع الأساليب في القرآن الكريم ، و الإهانة يلزمها غالبا التهكم و السخرية و قد تكون لونا من ألوان التعذيب يوم القيامة كقوله تعالى :(" خُذُوهُ فاعتلوه إلى سَوَآءِ الجحيم ثُمَّ صُبُّواْ فَوْقَ رَأْسِهِ مِنْ عَذَابِ الحميم ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ العزيز الكريم ") سورة الدخان–آية 47–50 و الفعل ذق و ذوقوا عذاب الحريق جاء في أساليب نارية إن صح تعبيرنا، و تأمل إيجاد الألفاظ الرهيبة (خذوه اعتلوه) و العتل: الأخذ بمجامع الثوب سحبا مهينا[2] و إيقافه وسط الجحيم أو بؤرتها و صب العذاب على رأسه تعميما لجسمه و تعذيبه بالتهكم

[1] راجع الكشاف ج3/ص355

[2] المرجع نفسه ص506

(ذق) و الذوق لا يكون إلا لمطعوم ، و منه قول الجبار:(" انطلقوا إلى ظل لذي ثلاث شعب لا ظليل و لا يغنى من اللهب ")[1] و الجسم المثلث لا يكون له ظل بل فيه وقدة النار و اجتماع الهول و هم منطلقون هربا من النار إلى وطيسها و الظل الثابت تهكما و منفى واقعا و و كيف يغنى من اللهب و هو بشعبها لثلاث السنة عذاب رهيب. وعمق الإيقاع و الجزالة للأسلوب صورت هول العذاب و رهبة الوعيد و سطوة لقهر و جلال الانتقام.

من أساليب الإهانة عند الإمام القزويني رحمه الله قوله تعالى (قُلْ كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا) أو في كونوا حجارة إهانة لهم إذ يسلبهم كل ما للإنسان من خصائص تابعه العلوى و قد خالف بهذا الفهم جمعا من المفسرين الذين اتبعوا الإمام الطبري في أن الأمر هنا للتقدير ، أي قدروا أن يكونوا ما شئتم حجرا أو حديدا أو ما يكبر في صدوركم وهو الموت ذاته ، فالله قادر على بعثكم، و تأويل ما يكبر بالموت –مروي عن ابن عباس رضي الله عنه.

قال بعض العلماء : وهو تفسير يحتاج إلى تفسير ، ولذا قال الرازي وتبعة ابو السعود : " افرضوا شيئا آخر بعد عن قبول الحجر والحديد تستبعد عقولكم كونه قابلا للحياة.[2]

4-**التسخير والنكال** : وهو أخص من الإهانة إذ فيه يحدث المأمور به كتحويل بعض اليهود قردة في قوله تعالى :(" وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ") سورة البقرة الآية 65.

[1] راجع نظم الدرر 21/ص187

[2] راجع طبرى ص68 و الكشاف ج2 ص 452

وجمهور المفسرين على أن المسخ حقيقي و يضاف إلى التسخير سرعة التكوين أو كما قالوا سرعة الكون على هذا الوصف نكالا لهم وموعظة للمتقين .[1]

5-**التكوين:** و هو أعم من التسخير و يسمى الفعل التكويني أو الإيجادي بمعنى إبداع الأشياء و تكوينها , لقوله تعالى(إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَن يَقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ) سورة يس الآية 82 , و هذه الأساليب القرآنية و النبوية التي تنوعت الآراء اتجاهها هو سبب هذا خاص بأسلوب المجاز فحسب ، بل منذ الوان من علم المعاني كقصر بالتقدير بعد النفي وبين العاقبة أو أنها للعلة و غير ذلك كثير مما يقابلنا في الكشاف و الانتصاف و البحر والتفسير الكبير وإنكار هذا إنكارا للمتعلم في الفكر البلاغي نلقاه دائما في كتب العلم.

و يؤيد هذا قراءة(كن فيكون) بالنص على أنه جواب الأمر الحقيقي و قول النيسابوري :" ينزل الأمر المجازي منزلة الحقيقي أبعاد و تكلف طائلة تحته لغة" ، والإمام أبو حيان يستشق من هذه الأساليب قوة الكناية الدالة و انفعال المأمور في لحظة خارقة .[2]

وقد شن الامام محمد بن المرتضى اليماني في كتابه " ترجيح أساليب القرآن على أساليب اليونان" هجوما على الزمخشري ونقد منهجية قائلا : " أنه كان له ولع بالمجاز في أساس البلاغة والكشاف حتى في مشاهد القيامة كقوله تعالى : (يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا) هو مجاز عن أحداث الله تعالى فيها من الأحوال ما يقوم مقام التحديث

[1] راجع ابا السعود 1/ص110 و الطرزان ص3/92

[2] راجع الطبري 406/1ص و دقائق للتفسير لابن تميمة 5/3/3 و الرسالة التدميرية 700

والعجيب أنه في الكشاف يذكر رأيا مقابلا هو نطقها حقيقة ويستشهد له بحديث ثم يضعف الرأي بلفظ قيل ، وهل بعد النص الصريح تأويل.[1]

6-التسوية: و ذلك في مقام توهم فيه المخاطب رجحان أحد الطرفيين..ومنه خطاب الله لنبييه الكريم و قد عزم لقلبه الكبير أن يستغفر لعبد الله ابن ابي راس النفاق حين مات وكان ابنه صحابيا جليلا فقال الله تعالى : (اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ)سورة التوبة- آية 80 .

و من المعروف أن التسوية كمعنى بلاغي اقتضاه مقام خاص جاء في أساليب مختلفة من الخبر و الاستفهام و الأمر و النهي تعديلا للفكر أو السلوك.[2]

7-**التهديد:** و هو أخص من الإنذار لأن الإنذار تخويف مع إبلاغ ، بينما التهديد ببرق بالغضب و الوعيد، و العلاقة بين أسلوب الأمر و معنى التهديد المضادة[3] لقوله تعالى ("**إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا ۗ أَفَمَن يُلْقَىٰ فِي النَّارِ خَيْرٌ أَم مَّن يَأْتِي آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۚ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ ۖ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ** ") سورة فصلت آية 40 وهو نمط عجيب من البلاغة القرآنية تجمعت فيه الأزمنة و تداخلت الحاضر و المستقبل يوم القيامة و الموازنة بين المؤمنين و الكافرين في الجزاء.

[1] راجع رأي الزمخشري في الكشاف ج 1 ص 307 و الرازي ص 108

[2] ننظر المفتاح ص326 ط زرزور

[3] راجع شروح التلخيص ج2 ص314

8-**التعجب:** كقوله تعالى ("**انظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا** ") و قد سبق عديد من الآيات دل فيها فعل الأمر (انظر) على التعجب و صعد بعده الاستفهام هذا المعنى ، و قد ذكر السكاكي من استعمال الإنشاء بمعنى الخبر قوله تعالى:"اسمع بهم وابصر" ،و ذكر السيوطي أن الآية على إفادة الأمر للتعجب[1] و الواقع أن المعنى إنشائي وهو التعجب و اللفظ خبري لأنه ماجني على صورة الأمر إذ الضمر في "بهم" فاعل والصيغة هنا تعجب قياس.

9-التمني: و قد أدى التمني بأساليب الأمر و النهي و الاستفهام و الخبر كما سياتي و من الأمر مراد به التمني قول المعذبين:" (رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ)سورة المؤمنين آية 107. و ليس دعاء لأن وقت الدعاء حيث التكليف و البلاء في الدنيا.

10-الدوام : وذلك إذا طلب وقوع الفعل واقع كقول الله تعالى على لسان المؤمنين : " (**اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ**) سورة الفاتحة آية 6 ، وقد يتعاون الأسلوب على إفادة معنى الإلهاب والتهيج فوق الدوام والاستمرار كما في خطابات الله للمؤمنين من نحو قوله تعالى : " (**وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ**)" سورة المائدة الآية 23 ،(**وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ**)" سورة الأنفال آية 1، وأسلوب الشرط هذا : " إن كنتم مؤمنين " تكرر كثيرا عقب توجيهات أوامر إلاهية حفزا للهمم وحثا على التسابق للخير وإلهابا وترغيبا ، أي إن كان لديكم قدر من الايمان فداوموا بالإخلاص على المأمور به من

[1] راجع الإتقان ج3/ص287

توكل أو طاعة أو نحوهما ، ومن طلب الدوام قوله تعالى : "(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ۚ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا)" سورة الأحزاب آية 1-2 وهذا كما يقول الزركشي من خطاب العين أي الشخص المعين والمراد الغير فالخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم لأنه كان اول المتقين وثقة الناس لله وحاشاه صلى الله عليه وسلم من طاعة الكفار[1].

ومنه "(فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكَ ۚ)" سورة يونس آية 94، وحاشاه صلى الله عليه وسلم من الشك ، وإنما المراد بالخطاب التعريض بالكفار ، وعن ابن عباس لم يشك عليه الصلاة والسلام ولم يسأل ، (وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِن دُونِ الرَّحْمَٰنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ)" سورة الزخرف آية 45 .

11-الدعاء والتضرع : وقد قيل أن استعمال الأمر في الدعاء والالتماس حقيقة ، وجاء الدعاء بأسلوب الأمر والنهي والاستفهام والخبر وجاء عن المعني اللغوي والاصطلاحي إلى معنى الدعاء وهو التضرع من الانسان لربه وخالقه والتضرع أحد المعاني التي يدل عليها الفعل دعا لقوله تعالى : " اهدنا الصراط المستقيم " ، "(رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ ") سورة البقرة آية 268 ، كما جاء في صورة المصدر النائب عن فعله في

[1] البرهان ج2/ص241.

قوله عزو جل : " (وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ)" سورة البقرة آية 285 ومن الاستفهام قول موسى " (أتهلكنا بما فعل السفهاء منا) سورة الأعراف آية 155 ، أي لا تهلكنا على رأي بعضهم ، كما جاء بأسلوب الخبر والتعريض في مقام يمنع من التصريح كقول آدم وحواء بعد أن تلقى ادم من ربه كلمات التوبة " (قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ)" سورة الأعراف آية 23 ، وهو تعريض كله إيحاء وانكسار بعد أن أكلا من الشجرة ، وقول موسى لما هرب من مصر بعد قتله المصري : " (وَلَمَّا تَوَجَّهَ تِلْقَاءَ مَدْيَنَ قَالَ عَسَىٰ رَبِّي أَن يَهْدِيَنِي سَوَاءَ السَّبِيلِ) " سورة القصص آية 22 وقوله عليه السلام بعد أن سقى للمرأتين : "(رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ) " سورة القصص آية 24 ، والأول أسلوب شرط والثاني رجاء والثالث خبر أدى ذلك إلى معنى الدعاء ، كثر الدعاء الجماعي عن الدعاء الفردي الذي تناول أكثره إحداثا خاصة بالداعي ، كدعاء موسى في سورة طه قبل توجه فرعون بمصر " (رب اشرح لي صدري) ، سورة طه آية 25 ودعاء ابراهيم في سورة الشعراء : "(رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ)" سورة الشعراء اية .83

12-الإباحة : وذلك اذا استعملت صيغة الأمر ، حيث يتوهم المخاطب عدم جواز الإتيان بالشيء وأن الفعل المحظور عليه ، يظهر هذا في قوله تعالى : " (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ)"سورة البقرة آية 187.

13-التخيير : قد يكون المقصود من الأمر تخيير المخاطب من أمرين ، على أنه لا يجوز أن يأتي بهما معا كقولك مثلا : "تزوج هذه أو اختها" .

14-الالتماس : وهو طلب حصول الفعل لما يساويك من رتبة.

15-التعجيز : وتستعمل لإظهار عجز المدعي الذي يرى أن في وسعه أن يفعل أمر هو ليس قادر عليه وقد جاء في محكم التنزيل : "(**وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ** ") سورة البقرة آية 23.

16-الندب : بأن تكون صيغة الفعل أمرا ومعناه الندب بمعنى أن المخاطب حر في فعله أو عدم فعله[1] نحو قوله تعالى : " **(فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)**" سورة الجمعة آية 10.

17-التسليم : حيث يكون اللفظ أمرا والمعنى التسليم والتفويض بأن يصنع ما يشاء نحو قوله تعالى : " **(فَاقْضِ مَا أَنتَ قَاضٍ إِنَّمَا تَقْضِي هَٰذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا)**" سورة طه آية 72.

18-الوجوب والإيجاب :وذلك أن يكون اللفظ أمرا والمعنى وجوب ، وهو الأمر الواجب الفعل كسائر أوامر التكليف في القرآن الكريم ، نحو قوله تعالى :" **(وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ)**" سورة البقرة آية 43.

[1] بكري شيخ امين البلاغة العربية ص 98 -100.

19-النصح والارشاد : هو الطلب الذي لا تكليف ولا التزام فيه ، وإنما هو طلب يحمل في طياته معنى النصيحة والموعظة والارشاد[1] ولو ورد بصيغة الأمر الحقيقي ، كقولنا : انظر إلى الحقيقة كما هي ، أو قولنا : كن في الدنيا كعابر السبيل ، فوضح من هذين المثالين أن المقصود ليس طلب القيام على وجه الإلزام ، إنما هو الالتماس أن يقوم المخاطب بذلك.

20-التحقير : وهو توجيه الأمر إلى المخاطب بغرض استصغاره أو الإقلال من قدرة وشأنه [2] وهو أيضا طلب يحمل في طياته التحقير والإهانة والإذلال كقوله تعالى : " **ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ** " سورة الدخان آية 49.

21-الإكرام : ويكون في مقام إكرام المأمور ، كما أنه يحمل معنى الإباحة عند بعض البلاغيين ومنه قوله تعالى : " **(ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِنِينَ)** سورة الحجر آية 46 ، ومعنى الآية أي ادخلوا يا عباد الله المؤمنين الجنة بسلام من كل الآفات أي من كل خوف وفزع[3].

22-السخرية والتهكم : ويكون عندما يحمل الأمر إهانة للمخاطب تكمن في مقلوبه وكان واقعا به فعلا ولا يستطيع الفكاك منه ، وقد يرتبطان بالإهانة والتحقير[4] وذلك كما

[1] ابن عبد الله ستعيب ، المسير في البلاغة العربية ص177

[2] تنظر ابن عبد الله شعيب المرجع السابق ص 180.

[3] الدمشقي تفسير القران الكريم ج3 ص 1097

[4] مختار عطية ، علم المعاني ودلالات الامر في القران الكريم ص.243

قوله تعالى : " (فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ)" سورة آل عمران آية 21، ففي هذه الآية يحمل الأمر معنى التهكم والاستهزاء ليزيد ألم المخاطب وحسرته.

23-الامتنان والإنعام : ويكون في مقام إظهار المنة من الله على عباده ، كما في قوله تعالى : "(**كُلُوا مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ** ") سورة الأنعام آية 141.

24-الإنذار : هو قريب من التهديد إلا أنه يعني البلاغ و التهديد يعني التخويف[1] "قُلْ تَمَتَّعُوا فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ."

25-التأديب: وهو إتيان الأمر حاملا للمأمور تأديبا وتهذيبا ، نحو قوله تعالى : " (وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ) " سورة النساء آية 34 ، وهذا يعني أن لا يجامعها على فراشها ، يوليها ظهره ويضربها إن أسرت على النشوز من زوجها .

26-المشورة : وتكون عندما يتطلب الخطاب الأمر طلب المنشورة من المأمور نحو قوله تعالى في خطاب ابراهيم لولده اسماعيل عليهما السلام :" (**قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَىٰ**) " سورة الصافات آية 102، وهذا أن ابراهيم رأى أنه يذبح اسماعيل عليهما السلام فهل سيرضى بقضاء الله ورؤيا الأنبياء في المنام.

[1] مختار عطية المرجع السابق ذكر ص235.

دلالة صيغ الأمر :

1-من حيث الإلزام وغيره : تدل صيغة الأمر عند الإطلاق على الوجوب ، ما لم تصحبهما قرائن تصرفها إلى الندب أو الإباحة أو نحو دالك لقول المصنف:[1] " وهي عند الإطلاق و التجرد عن القرينة تحمل عليه ، إلا ما دل الدليل على أن المراد من الندب أو الإباحة فيحمل عليه" .

مثال: دلالة الأمر على الوجوب لإطلاقه وخلوه من القرينة لقوله تعالى : (وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ") سورة البقرة آية 42 .

2-من حيث المرة و التكرار : اختلف في صيغة الأمر إذ أطلقت : هل تقتضي المرة والتكرار ؟

القول الأول : أنها تقتضي حصول المأمور به دون تقييد بالتكرار ولا بالمرة الواحدة وهو الصحيح وفي ذلك قال المصنف : " ولا تقتضي التكرار على الصحيح إلا ما دل الدليل على قصد التكرار فيه فيعمل به أي : ولا تقتضي صيغة الأمر عن ما يدل على التقيد بالتكرار أو بالمرة على القول الصحيح " كالأمر بالصلوات الخمسة و صوم رمضان و الآية على قصد التكرار.[2]

[1] القياس وأقسامه، كتاب أصول الفقه من ورقات إمام الحرمين بشرح الخطاب، ص 101.

[2] الخبر وأقسامه، كتاب أصول الفقه من ورقات إمام الحرمين بشرح الخطاب، ص 72.

القول الثاني : و هو المقابل صحيح أنه يقتضي التكرار ، فيستوعب المأمور بالفعل المطلوب ما يمكنه من عمره حيث لا يبان لأمد المأمور به لانتفاء مرجع بعضه على بعض.

القول الثالث : يقتضي المرة .

القول الرابع : التوقف ، وقد اتفق القائلون بأنه لا يقتضي التكرار على أنه اذا علق على علة محققة نحو: من شهد الزور فعزروه .أنه يقتضي التكرار.

3-من حيث الفور و التراخي : المراد بالتراخي عند من قال به : جواز التراخي لا وجوب به ، فلا ينافي من بادر كان ممتثلا من، قال مصنف رحمه الله : " ولا تقتضي الفور اي ولا تقتضي صيغة الأمر إلا بدليل فيهما بان الفور والتراخي أمراني زائدان على الحقيقة فإذ آمر شخص بالسفر ولم يحدد له زمان قريب أو بعيد فان هذا الأمر لا يدل إلا على السفر فإذا حدد له زمان معين اقتضى الفورية أو التراخي بواسطة الزمن المحدد لا بنفسه و قيل : يقتضي الفور و كل من قال بأنها تقتضي التكرار قال بأنها تقتضي الفور.[1]

4-من حيث دلالته على ما يتوقف عليه المأمور به : تدل صيغة الأمر على وجوب ما يتوقف عليه إيجاد الفعل المأمور به قال المصنف : " و الأمر بإيجاد الفعل أمر به كالأمر بالصلاة فأنه أمر بطهارة لأن صحة الصلاة متوقفة على الطهارة فلا تصح إلا بالطهارة المؤدية إليها.[2]

1 الخبر وأقسامه، مرجع سابق، ص .155

2 من صيغ الامر ودلالته، السنة الثالثة من التعليم الإعدادي العتيق، أصول الفقه، ص 86.

5-دلالة فعل الأمر على الإجزاء : إذا أتى المكلف بالفعل الذي أمر به فقد برئت ذمته قال المصنف : " واذا فعل يخرج المأمور عن العهدة أي أن المكلف اذا أمر بفعل شيء ففعل ذلك الفعل المأمور به بأنه يكون قد خرج عن عهدة دالك الأمر " ويتصف فعله بالإجزاء.[1]

الأدلة : أن الأمر المطلق ورد تارة مع التكرار نحو قوله تعالى :(**وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ)** سورة المجادلة آية 13 ، وورد تارة أخرى للمرة نحو قوله تعالى : " **وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلً**)" فيكون حقيقة القدر المشترك بين المرة و التكرار وهو طلب إتيان بالفعل دون النظر عن المرة و التكرار دفعا للاشتراك و المجاز.[2]

2 -استدل القائلون بأن صيغة الأمر المطلقة تفيد التكرار بأن الأمر بصوم والصلاة والزكاة محمولة على التكرار دالك أن الأمر يقتضيه ويدل على فاستدلوا من السنة بقوله عليه الصلاة والسلام " اذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم" .

فتكرار الصلاة و الزكاة والصيام ليس للأمر بها فالصلاة انما تجب كما دخل وقتها والزكاة انما تجب كلما حال حولها و الصوم إنما يجب كلما هل هلال شهره فيتكرر الأمر بتكرر السبب علاوة على هذا معارض بأمر الشارع لنا بالحج فأنه لا يدل على التكرار.[3]

[1] ننظر أصول السرخسي، ج 1 ص 20 ، الإبهاج ج 2 ص 47

[2] ننظر المستصفى، ج 2، ص 02، الإحكام للآمدي، ج2، ص .298

[3] ننظر التقريب والإرشاد، ج2، ص 117.

الفصل الثاني : أثر الأمر في الخطاب القرآني

دلالات الأمر في النص القرآني :

لقد حظي موضوع الأمر باهتمام الدراسين من النحويين واللغويين والبلاغيين والأصوليين فاحتل مساحات واسعة في مباحثهم لماله من أهمية كبيرة كون موضوعا خصبا يمد الدرس اللغوي و النحوي والبلاغي والاصولي بمعين من الدلالة ويقدم إضافات جديدة في هذا المجال ، من ذلك أخذت دائرة البحث في الأصول تتسع لتشمل جوانب مختلفة واتجاهات متعددة بهذا الموضوع، تهدف الى استقراء دلالات الأمر وألفاظه في القرآن الكريم وهي كثيرة كالقضاء ومضي الحكم ونفاذ إرادة الله جل وعلا ، والملك والملكوت فضلا عن ذكر ورد صيغ فيه ، فقد جاءت صيغ ورود الأمر في القرآن الكريم بفعل الأمر على صيغة (افعل) وبالفعل المضارع المقترن بلام الأمر المكسورة على صيغة (ليفعل) والمضارع المراد به الأمر وهو خبر يرد به معنى الإنشاء واسم فعل الأمر والمصدر النائب عن فعل الأمر على صيغة (الا يفعل) على لفظ العينة والأمر في صورة الاستفهام ، وجاءت الدراسة على بعض معاني الأمر في القرآن الكريم على جهة المجاز مما ذكره البلاغيون وهو ما جاء على صيغة (افعل).[1]

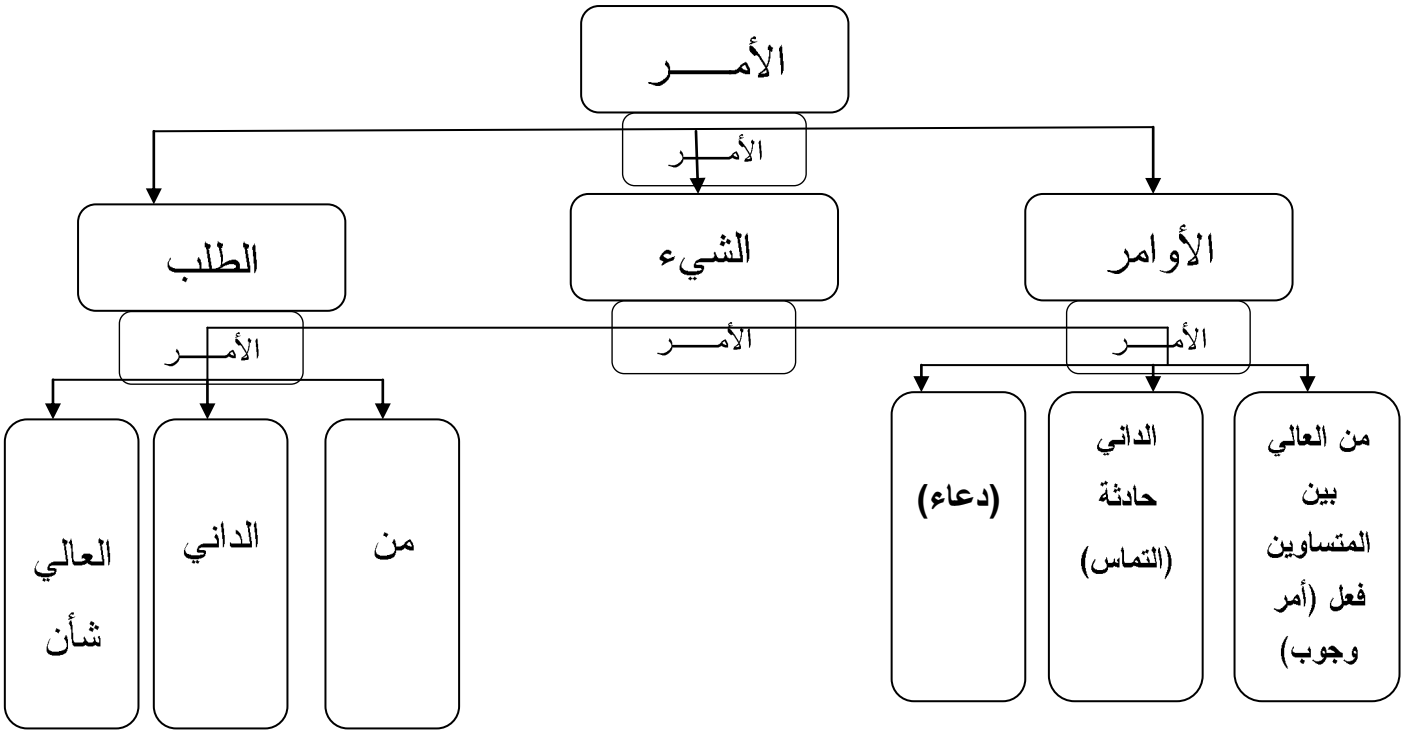

[1] ابن منظور، لسان العرب، دار الطباعة والنشر، بيروت، ص 208.

وهذه بعض الأمثلة التي تشمل على أسلوب الأمر ونحن نعرف أن الأمر نوعان حقيقي وغير حقيقي والمعروف أن الأمر الحقيقي يدل على طلب حصول شيء ليس حاصلا وقت الطلب.

1- قال تعالى : "(**أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ**)" سورة الإسراء آية 78 .

2- قال تعالى : "(**إِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ** ")

سورة البقرة آية 282 .

3- قال تعالى : "(**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ**)"

المائدة[1] 105 .

4- قال تعالى :" (**فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ**)" محمد آية 04 .

5- قال تعالى : "(**رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ**)" النمل 19 .

فعندما تتأمل الأمثلة الأربعة الأولى نجد أنها اشتملت على طلب (أمر) بصيغ مختلفة (فعل أمر ، مضارع مقترن بلام الأمر ، اسم فعل أمر ، المصدر النائب عن الفعل) وقد نسأل : ما نوع هذا الأمر___؟ ونجيب أنه أمر حقيقي صادر من الأعلى الى الأسفل (العباد) بين صيغ[2] الأمر ونوعه والغرض المستفاد منه فيما يلي[1] :

1- قال الشاعر : اذا لم تخشى عاقبة الليالي ****** ولم تستحي فافعل ما شئت

2- قال تعالى : ("**وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا**)" الإسراء الآية 23 .

3- قال شاعر : " اروني بخيلا طال عمرا ببخله ***** وهاتوا كريما مات من كثرة البذل .

[1] اساليب الطلب عند النحويين والبلاغيين ص 203

الأمر	نوع الأمر	صيغة الأمر	الغرض من الأمر
اصنع	غير حقيقي	فعل الأمر	التهديد
احسان	حقيقي	المصدر النائب عن فعله	الحث على احسان للوالدين
هاتوا	غير حقيقي	اسم فعل الأمر	التعجيز

صيغة الأمر المجردة من القرائن تدل على الوجوب ، وهذا مذهب عامة الفقهاء ، فمن يقتدي بهم كالأئمة الأربعة وغيرهم وخالفهم في ذلك بعض العلماء ، ومنهم من يقول ..... ومنهم من يقول بالإباحة ومنهم من يقول بالإشراك .

والصحيح هو القول الأول القائل بالوجوب وقد تواترت الأدلة على صحته

أولا : من القران يقول الله تعالى : " **(فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ)** سورة النور آية 63 .

فلو كان الأمر لغير الوجوب لما عذر لمخالف هذه التقديرات ، لأنها لا تكون على ترك مندوب ، أو ترك مباح .

2- قوله تعالى : " **(وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ)** " سورة الأحزاب آية 36 .

قال القرطبي : وهذا أدل دليل على ما ذهب اليه الجمهور من أن صيغة "افعل" للوجوب في أصل وضعها ثم علل ذلك فقال : " لأن الله تبارك وتعالى نفى خيرة المكلف عند سماع أمره وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم ثم أطلق على من بقيت له خيرة عند صدور الأمر اسم المعصية ، ثم علق على المعصية بذلك فلزم حمل الأمر على الوجوب[1].

أما من السنة قول النبي صلى الله عليه وسلم : (لولا ان اشق على امتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة)"

[1] معجم مقاييس اللغة ابن فارس ج1، ص 37

فهذا يدل على أن الأمر للوجوب لأنه لوكان الأمر للندب لا يكون سببا للمشقة على المكلف لأنه في سعة من فعله وتركه .

الأمر	دلالته
قال أخ لأخيه : اقرضني مبلغا من فضلك	الالتماس
اصفح اللهم عن ذنوبي	الدعاء
شاور سواك ان وقعت في مصيبة	النصح والإرشاد
اقرا رواية او قصة	التخيير

فعل الأمر :

1- قال تعالى : " **يَا يَحْيَىٰ خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ** " ← خذ ← فعل أمر مبنى على السكون لأنه صحيح الاخر.

2- قال تعالى : " **يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنذِرْ** " ← قم ← فعل أمر مبنى على السكون لأنه صحيح الاخر .

3- قال تعالى :" **وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ** " ← وقرن ← فعل أمر مبنى على السكون لاتصاله بنون النسوة

4- قال تعالى : " **وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ** " ← واطعن ← فعل أمر مبنى على السكون لالتقائه بنون النسوة .

5- قال تعالى : " **أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ كُلَّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ** " ← القيا ← فعل أمر مبني على حذف النون لاتصاله بياء المخاطبة .

6- قال تعالى : **ا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ** " ← امنو ← فعل أمر مبنى على حذف حرف العلة لأنه معتل الاخر.

المضارع المقترن بلام الأمر :

1- قال تعالى : **فَلْيَنظُرِ الْإِنسَانُ إِلَىٰ طَعَامِهِ** " ← مجزوم وعلامة جزمه السكون لأنه صحيح الاخر

2- قال تعالى : " **وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً** " ← مجزوم وعلامة جزمه حذف حرف العلة لأنه معتل الاخر.

3- قال تعالى : " **فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا** " ← وعلامة جزمه النون لاتصاله بواو الجماعة

المصدر نائب فعل الأمر :

1- قال تعالى :"" **وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا** " ← التقدير ← احسن احسانا .

اسم فعل الأمر:

1- قال تعالى :" **فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَاؤُمُ اقْرَءُوا كِتَابِيَهْ** " ← هاوم ← اسم فعل الأمر مبني والفاعل ضمير مستتر تقديره انتم[1]

ولدينا سورة الضحى كنموذج توضيحي :

بسم الله الرحمن الرحيم

وَالضُّحَىٰ (1) وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ (2) مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ (3) وَلَلْآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَىٰ (4) وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰ (5) أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَىٰ (6) وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ (7) وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَىٰ (8) فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ (9) وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ (10) وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ (11)

بعد دراسة آيات سورة الضحى يتبين لنا ان سورة بمجملها تحوي أمرا واحدا وهو في الاية 11 حيث استخدم الله تعالى فعل أمر(فاحدث) ، فما نوع الفعل ؟ وما صيغته ؟ وما هي دلالته؟[2]

1المعجم الوسيط لسان العرب ابن منظور 681/6

2 مأخود من مقال بعنوان دلالة ألفاظ على معاني وأحكام للكاتب شبل مغربي مصر

عرفا سابقا أن الأمر على ثلاث أنواع : الأمر من الأدنى إلى الأعلى ، و الأمر من الأعلى إلى الأدنى فالأمر من الأعلى للأدنى هو أمر من الرب للعبد وهذا على وجه اللزوم ، و أمر ه[1] الأدنى الى أعلى معناه الدعاء

ويظهر لنا ان الفعل (فحدث) هو أمر من الله تعالى لنبيه عليه الصالة والسلام فهو بذالك داخل تحت الفئة الأولى وهي (أمر من أعلى للأدنى) .

المبحث الثاني : دلالة السياق .

دلالة السياق : يطلق لفظ السياق على الطريق التي ساق فيها اللغة والدور الذي تؤديه فيساعد على كشف المعنى الكلمة نتيجة المعرفة السابقة التي يفترض انها مشتركة بين المتكلم والسامع ، والذي يتمكن عن طريقها من تأويل من يقصده المتكلم من كلامه والوضع اللغوي له ، هذا الموضع الذي قد يؤدي الى نقد السياقات ، كاللغوي والعاطفي والثقافي وسياق الموقف .[1]

وقبل أن نتطرق الى فاعلية السياق في تحديد دلالة الأمر ، وجب علينا بداية أن نتعرف على مفهوم مصطلح السياق .

يعرف السياق من حيث الاصطلاح " أنه تتابع الكلام وأسلوبه الذي يجري عليه ، ويقصد به حوار الكلمات في التلاصق الركني للجمل في الملفوظ ، أي ما سبقها وما يلحقها من مفردات[2] ، كما يقصد به ما يصاحب اللفظ مما يساعد على توضيح المعنى ، وقد يكون التوضيح بما يرد فيه اللفظ من الاستعمال وقد يكون ما يصاحب اللفظ من غير مفسر الكلام التي يستعمل بها في اللغة وهو بذلك جسم حي أو مجموعة من المواقف والامكانات المتفاعلة وفيه تقاطعات مستمرة[2].

[1] هادي نهر علم الدلالة التطبيقي في التراث العربي ص205

[2] المرجع نفسه ص409

فالسياق في مفهومه العام " هو ما يسبق أو يلحق الوحدة اللغوية من وحدات أخرى تتحكم في وظيفتها ومعناها، ولكنه في مجال اللسانيات يمتد ليشمل كل الظروف التي تحيط النص مما يتصل بالمرسل والمستقبل والمقام ككل[1] .

وقد كان تفسير النصوص ومازال الشغل الشاغل للعلماء كل في مجال اختصاصه لأن فهم المرة من النص الهدف الأول والغاية الكبرى لما له من الآثار والثمار فلا عزو بهذا الاعتبار أن تتجه الانظار إلى تفسير النصوص منذ وجدت صاحب تفسير النصوص تباين الوسائل والغايات فمن طائفة حرصت على الكشف عن المرة من النص في ضوء ما انتج بها معالم وقرائن معنية على فهمه وطائفة أخرى أهمتها أعرافها فغذت على النص تفسيره كيفما يحلو لها ، بعيدا عن الضوابط والقرائن جاهلة بها أو متجاهلة بها فكانت الجناية على النص ، وهذه القواعد أتت ثمارها وبرزت آثارها فصار لها حصور مشهور لدى مفسري النصوص بخاصة مفسري القرآن الكريم الذين عنوا بها منذ وقت مبكر تفصيلا وتأصيلا وتطبيقا وقد كان السياق من أبرز هذه القواعد والقرائن وقف المفسرون عن دوره المتميز وانزلوه منزلته اللائقة به في الجملة مع ثنائية مردها الافراط والتفريط احيانا لغرض لها ، ونحن نكشف عن معنى السياق وعن منزلته ودلالة السياق في الكشف عن المعاني ، هذا كله في نطاق ما يتسع له المقام من بسط وضرب الأمثلة في محاولة لإبراز ما اندثر وجمع ما انتثر من مسائل تتصل بالسياق لعلها تعطي بمجموعتها صورة واضحة المعالم وتعين على الافادة منه دون افراط او تفريط وهي خطوة سبقتها من غيرها خطوات متناثرة.[2]

في تهذيب اللغة الازهري في مادة ساق قال الليث : " السوق معروف ، يقول سقناهم سوقا ونقول يسوق نفسه ويفيض نفسه وقد فاضت نفسه " وقال الليث : " السوق موضع البيانات وسوق الحرب حرمة القتال والسياقة سير الركاب للسروج" .

[1] الديوان ص64

[2] ابن فارس احمد معجم مقاييس اللغة القاهرة ص73

قال ابن شميل : "ساق خلاف من امرائه أي أعطاها مهرها وساق مهرها سياقا والسياق المهر "

إن القاسم المشترك بين هذه المعاني هو مادة السياق وهو التتابع والتناسب والانسجام والسير والنظم واستعمال كلمة سياق في التغيير أو العبارة أو الموضوع أو الجملة هو استخدام مجازي يعود إلى المعنى الأصلي وهو التتابع .

فالسياق هو دراسة الكلمة داخل التركيب أو التشكيل الذي ترد فيه لا يظهر معنى الكلمة الحقيقي أو لا تتعدد إلا من خلال السياق الضروري بضروبه المختلفة فمثلا كلمة يد هي في الحقيقة معروفة وقد تنتقل إلى المجاز الذي يولد فيه السياقات المختلفة فمثلا نقول:[1]

أعطيته مالا عن ظهر يد : يعني تفضلا ليس من بيع ولا قرض ولا مكافاة .

يد الفأس ← مقبضاه

يد الدهر ← مد زمانه

يد الريح ← سلطانها

يد الطائر ← جناحه

أهمية السياق القراني : يعتبر السياق الذي ترد فيه الالفاظ من أكبر العوامل المحددة للدلالة ومعرفة أي مدلولاتها اولى بالتقديم والقبول ، لذا كان السياق القراني اهمية بالغة في تفسير القران الكريم فهو اصل عظيم من أصول التفسير لا غنى للمفسر عنه لما له من أثر ظاهر في كلام الله تعالى وبيان المعنى الصحيح في الآية ، فالسياق هو الذي يحدد قيمة الكلمة في كل حالة من الحالات اذ أن الكلمة التي توجد في كل مرة تستعمل فيها في جو يحدد معناها تحديدا مؤقتا والسياق هو الذي يفوض قيمة واحدة بعينها على كل كلمة بالرغم من المعاني المتنوعة التى في وسعها أن تدل عليها.[2]

[1] احمد مختار علم الدلالة ص83 بيروت

[2] الازهري تهذيب اللغة مادة سوق ص288

المبحث الثالث : أثر دلالة الأمر في اختلاف الأحكام الفقهية

وقد ترتب على اختلافهم في بعض الفروع الفقهية ومنها :

خروج الزوج مع امراته في الحج : عملا بمقتضى الأمر الوارد في قوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه ابن عباس عنه قال : سمعت رسول الله عليه الصلاة والسلام يقول : " لا يخلون رجل بامرأة والا معها ذو محرم ولا تسافر المرأة الا مع ذي محرم ، فقام رجل فقال : يا رسول الله إن امراتي خرجت حاجة واني ..... في غزوة كذا وكذا قال : " انطلق وحج مع امراتك"[1]

وذهب البعض الى عدم وجوب خروج الزوج لأنه وران وقع الأمر به لكنه امر بعد حظر لان المأمور كان قد اكتتب في غزوة فتعين عليه ، ثم لما أمره النبي صلى الله عليه وسلم بالخروج مع امرأته كان الأمر بعد الحظر.[2]

* **حمل الصلاح صلاة الخوف** : اختلف الفقهاء في حكم حمل السلاح في صلاة الخوف الى قولين :

القول الأول : أنه واجب بهذا قال المالكية وهو قول للشافعية ورواية عند الحنابلة واستدلوا بقولـــــه تعالى: (" **وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ** ۗ)" سورة النساء آية 102.

وجه الدلالة: أن الأمر للوجوب ولا صارف عن ذلك ، بل إن رفع الجناح عن تاركه في حالة العذر في قوله تعالى : "(**وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰ أَن تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ**)" النساء آية 102 .دال على أن الجناح لاحق بتاركه من غير عذر فدل على الوجوب .

القول الثاني : أن حمل السلاح في صلاة الخوف مستحب ، وبهذا قال الحنفية وهو قول للشافعية وظاهر المذهب الحنبلي واستدلوا بقوله تعالى : (**وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ**

[1] ننظر الابهاج لـــ السبكي (ت756هـــ) تحقيق د. محمد شعبان بيروت جزء ج 01 ص 121.

[2] المرجع نفسه، ص 122.

الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ۗ) " سورة النساء – 102 .

وجه الدلالة : أن الأمر بأخذ الأسلحة في الصلاة محمول على الندب ، لأن الأمر للرفق بهم والصيانة لهم ، فلم يكن للإيجاب ، كما أن النبي صلى الله عليه الصلاة والسلام نهى عن الوصال في الصيام رفقا بأصحابه ولم يكن للتحريم .

2- أنه لو وجب اخذ السلاح لكان شرطا في الصلاة كالسترة والاجماع قائم على صحة الصلاة بدون حمل السلاح ، فدل على أن حمله غير واجب.

3- ولأن الطائفة التي تصلي مع الامام محروسة بغيرها ، والقتال غير متعين عليها وحمل السلاح انما يكون للحراسة او للقتال ولا يتعين عليهم شيء من ذلك ، فلا يجب حمل السلاح [1]

الترجيح :

الذي يظهر أنه في حالة ما اذا غلب على الظن هجوم العدو على المصليين ، والطائفة التي تحرس لا تقدر على رد العدو ، فانه يجب عليهم حمل السلاح في الصلاة ليستطيعوا رد العدو عنهم ، وليس وجوب حمل السلاح في صلاة الخوف شرطا في صحة الصلاة وانما هو قوة لهم لأمر خارج عن الصلاة

لقوله تعالى : **(وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ۗ)**." النساء 102.

1 المغني – ابن قدامة القدس تحقيق عبد الله التركي ص 311

أما إن غلب الظن أن العدو لا يهجم عليهم وهم في الصلاة ، أو كانت الحراسة قوية بحيث لا يستطيع العدو الهجوم ، فإن لهم أن يتركوا حمل ما اثقلهم من السلاح ، وما في حمله منع لهم من كمال الخشوع في الصلاة .

الأكل من لحوم الاضاحي : اختلف الفقهاء في حكم أكل لحوم الأضاحي ، قولين:

القول الأول : ذهب جمهور أهل العلم إلى أن الأكل من الأضحية مندوب وهو الأظهر لما سيأتي من أدلة.

القول الثاني : قال أهل الظاهر : " أن الأكل من الأضحية فرض " قال ابن حزم : "وفرض على كل مضح أن يأكل من أضحيته ولا بد ، ولو لقمة فصاعدا"

واستدال ابن حرم لقوله تعالى : " فكلوا منها "

2- أنه يجب الأكل من الأضحية عملا بظاهر الأمر الوارد في قوله صلى الله عليه وسلم :" كنت نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلاثة ليتسع ذوو الطول على من لا طول له فكلوا ما بد لكم واطعموا وادخروا" .

3- روه ابن حزم بإسناده عن إبراهيم النفعي قال : " سافر معي تميم بن سلمة فلما ذبحنا اضحيته فاخذ منها بضعة فقال : أكلها ؟ فقلت له : وما عليك أن لا تأكل منها ؟ فقال تميم : يقول الله تعالى : " فكلوا منها" ، فنقول انت : وما عليك ان لا تأكل .

وجه الدلالة : قال أبو محمد ابن حزم : " حمل هذا الأمر تميم على الوجوب وهذا الحق الذي لا يبيع أحد سواه ، وتميم من أكابر أصحاب ابن سعود"

- وأما جمهور أهل العلم فقد استدلوا بقوله تعالى : " **(وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُم مِّن شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ)**سورة الحج آية 36.

وجه الدلالة : دلت الآية الكريمة أن الله تعالى جعل البدن لنا . وما جعل الانسان فهو مخير بين تركه و أكله .

2- ما ورد في الحديث عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : "... فكلوا وادخروا وتصدقوا "

3- أن النبي صلى الله عليه وسلم نحر خمس بدنات ، ولم يأكل منها شيئا وقال " من شاء فليتقطع " **وجه الدلالة** : دل الحديث على أنه ليس بواجب ، أما الأمر بالأكل الوارد في القرآن ، فهو كالأمر بالأكل الوارد في انتصار في قوله تعالى " كلو من ثمره اذا اثمر" فإنه ليس للوجوب ، بل لاستجاب أو للإباحة .

وقد حمل الجمهور الأوامر في هذه الاحاديث على الندب ، لأن الأمر فيها جاء بعد الحظر فيحمل على الندب أو الإباحة ، قال الحافظ ابن عبد البر : " واما قوله" : فكلوا وتصدقو ا وادخروا" ، فكلام خرج بلفظ الأمر ومعناه الاباحة لأنه امر ورد بعد نهي ، وهكذا شان كل أمر يرد بعد حظر أنه إباحة لا إيجاب.[1]

تبين بهذا مدى استثمار العلماء لدلالة السياق في الكشف عن مراد الله تعالى ومراد رسوله صلى الله عليه وسلم ، وذلك من خلال استقراء النصوص ومطالعة مساقاتها المختلفة وفق الضوابط العامة للاستدلال بالسياق ومن ذلك:

حكم الصيد بعد الاحرام : في قوله تعالى : " **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا ۚ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ۚ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا ۘ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۖ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ)** سورة المائدة آية 2، فقوله تعالى : " واذا حللتم فاصطادوا " يعني ان شئتم فاصطادوا بعد تحللكم ، فلا يدل هذا الأمر على وجوب الاصطياد عند الاحلال ، ويدل على ذلك الاستقراء في القرآن ، فإن كل شيء كان حائرا ثم حرم لموجب ، ثم أمر به بعد زوال ذلك الموجب فان ذلك الامر كله في القرآن للحواز نحو قوله هنا : " واذا حللتم فاصطادوا" وقوله تعالى : " فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض " سورة الجمعة اية 10 وقوله عز وجل : " فالان بشروهن"[2] سورة البقرة 187 أما قتال المعتدين والمحاربين للإسلام بعد النهي عن القتال في الأشهر الحرام الوارد في قوله تعالى : " **(فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ**

[1] ابن عبد البر، الاستذكار، مؤسسة الرسالة ، ج 15، ص .173

[2] المسودة لآل تميمة، ج 1، ص 106.

وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ) " التوبة آية 5 فهو يفيد الوجوب لأن قتالهم كان واجبا قبل تحريمه العارض بسبب الأشهر الحرم.[1]

وبهذا نعلم أن التحقيق الذي على الاستقراء التام في القرآن أن الأمر بالشيء بعد تحريمه يدل على رجوعه إلى ما كان عليه من قبل التحريم من إباحة أو وجوب فالصيد قبل الإحرام كان جائزا ومنع الإحرام ثم أمر به بعد الاحلال بقوله : " واذا حللتم فاصطادوا " فيرجع لما كان عليه قبل التحريم وهو الجواز وقتال المشركين كان واجبا قبل دخول الاشهر الحرم فمنع من أجلها ثم أمر بعد انسلاخها فيرجع لما كان عليه قبل التحريم وهو الوجوب .

حكم سجود التلاوة : اختلف العلماء في حكم سجود التلاوة على مذهبين :

1- ذهب أبو حنفية واحمد في رواية واختار ابن تميمة إلى أن سجود التلاوة واجب[2] .

2- وذهب جمهور من العلماء إلى أن سجود التلاوة مندوب اليه.[3]

ويرجع سبب الخلاف في المسألة الى اختلافهم في دلالة الأمر في النصوص الشرعية المثبتة سجود التلاوة كقوله تعالى : " **(وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ)** " سورة الانشقاق آية 21 وقولـــــــه تعالى : (فاسجدوا الله واعبدوه) " سورة النجم آية 62 وقوله تعالى : "(**إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَٰنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا)** سورة مريم آية 58 .

قال ابن رشد الملكي : " وسبب الخلاف اختلافهم في مفهوم الأوامر بالسجود والأخبار التي معناها معنى الأوامر بالسجود مثل قوله تعالى : " واذا تتلى عليهم آيات الرحمن خروا سجدا وبكيا " هل هي محمولة على الوجوب أو على الندب فمن قال بوجوب سجود التلاوة وهم الحنفية استدلوا بأن الأمر ورد مطلقا فاقتضى الوجوب " قال أبو بكر الحصاص في أحكام القرآن : وقوله تعالى : "(**وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ)** يستدل به على وجوب سجدة التلاوة ، لذمه تبارك السجود عند سماع التلاوة وظاهرة

---

[1] تفسير ابن كثير، ج2، ص 372.

[2] بدائع الصنائع للكسائي 428/1 الاختيارات الفقهية ص60

[3] المغني لابن قدامى، ج 1، ص 652

يقتضي ايجاب السجود عند سماع سائر القرآن الكريم إلا أتت خصصنا منه ماعدا موضع السجود بعموم اللفظ .

وقال الكسائي :" ..... ولان الله تعالى ذم اقواما بترك السجود فقال : واذا قرئ عليهم القران لا يسجدون" وانما يستحق الذم بترك الواجب واما الجمهور فحملوا الأمر في النصوص الشرعية الآمرة بسجود تلاوة على الندب وذالك لوجود القرينة التي تصرف الأمر على الوجوب.

خاتمة

خاتمة:

بعد هذه الرحلة العلمية مع الأمر و دلالته في القرآن الكريم نخلص إلى ذكر بعض النتائج التي توصلنا إليها من خلال هذا البحث و منها:

- التعريف المشهور للأمر "طلب الفعل على وجه الاستعلاء" ،عند بعض العلماء هو تعريف صحيح و عند البعض يوجد بعض الانتقادات.

- الأمر في الاصطلاح هو القول الطالب للفعل بالوضع و لا يشترط في ذلك إرادة الامتثال و لا أن يكون صادرا من الأعلى للأدنى أو يكون بطريقة فيها استعلاء.

- الأمر له صيغ في اللغة تعبر عنه و هي نوعين:

➢ صيغ صريحة و هي أربع صيغ:

✓ صيغ فعل الأمر "افعل".

✓ صيغة الفعل المضارع المقترن بلام الأمر.

✓ صيغة المصدر النائب عن فعل الأمر.

✓ صيغة اسم فعل الأمر.

➢ صيغ غير صريحة و هي :

✓ صيغة الأمر عن طريق الاستفهام، صيغة الأمر عن طريق الخبر.

✓ صيغة الأمر لا تأتي لمعاني عديدة و ذلك باقترانها ببعض القرائن التي تبين المعنى المراد منها.

✓ ترتب على القول بهذه الصيغة معاني و أحكام متعددة في تفسير بعض الآيات القرآنية منها(الإيجاب، الندب، الالتماس، الإرشاد، التهديد التمني.....).

- ✓ ورد لفظ الأمر بمشتقاته المختلفة في القرآن الكريم في أكثر من مائتي موضع بين اسم و فعل و بمعان مختلفة بحسب السياق الذي ورد فيه قوله تعالى: "أتى أمر الله فلا تستعجلوه" . سورة النحل الآية (1).
- ✓ كان لهذه المسألة أثر واضح في اختلاف الفقهاء في الأوامر المطلقة، ولم يقتصر الخلاف على أصحاب المذاهب في المسألة بل كان بين أصحاب المذهب الواحد وذلك بحسب القرينة التي تبين الفور أو التراخي.

المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم .
2. ابن فارس– معجم مقاييس اللغة و له المجمل– تحقيق عبد السلام هارون– بيروت– دار الجبل– 1999م.
3. ابن عقيل– شرح ألفية ابن مالك– تحقيق محي الدين عبد الحميد– دار التراث– القاهرة– 1980م.
4. ابن كثير– تفسير القرآن الكريم– دار الفيحاء– دمشق– 1994م.
5. ابن قدامة القدسي– له المغني– تحقيق عبد الله تركي.
6. ابن جني– كتاب اللمع في العربية– تحقيق فارس– دار الكتب الثقافية.
7. أبو الفضل جمال الدين ابن منظور– لسان العرب– تحقيق امين محمد عبد الوهاب– دار إحياء التراث العربي– ط3–1999م– بيروت.
8. أحمد مختار عمر– علم الدلالة– ط1– عالم الكتب– 1998م.
9. أحمد هاشمي– جواهر البلاغة في المعاني و البيان و البديع– مصر– الهنداوي.
10. الإستربادي– شرح الكافية في النحو– دار الكتب العلمية– بيروت.
11. الأصفهاني– معجم مفردات ألفاظ القرآن– تحقيق ابراهيم شمس الدين– دار الكتب– بيروت– ط1– 1991م.
12. الآمدي– الإحكام في أصول الأحكام– تحقيق الجميلي– بيروت– ط2– 1986م.
13. بطرس البستاني– مطابع بيتوبرس– بيروت– لبنان– 1987م.
14. تمام حسان– اللغة العربية معناها و مبناها– الهيئة المصرية للكتاب– القاهرة– 1979م.
15. دمغاني– قاموس القرآن– دار العلم للملايين– بيروت– ط2– 1997م.

16. زمخشري- أساس البلاغة- تحقيق عبد الرحيم محمود- دار الصادر للطباعة- بيروت- 1965م

17. سبكي- الإبهاج- تحقيق محمد شعبان- بيروت- 1998م.

18. سيبويه- الكتاب- تحقيق عبد السلام هارون- مكتبة الخانجي- القاهرة.

19. عبد الجليل منقور- علم الدلالة- أصوله و مباحثه في التراث العربي- اتحاد العرب- دمشق- 2001م.

20. عبد السلام هارون- الأساليب الإنشائية في النحو العربي- القاهرة- مصر- مكتبة الخانجي- 2001م.

21. عبد القاهر الجرجاني- المقتصد في شرح الإيضاح- تحقيق كاظم بحر المرجان- دار النشر للرشيد- العراق- 1992م.

22. كريم حسين ناصح الخالدي- الخطاب النفسي في القرآن الكريم- دار صفاء للنشر- ط1- عمان- 2007م.

23. كسائي- بدائع الصنائع- الاختيارات الفقهية- لبنان- بيروت.

24. ليلى كادة- أسلوب الأمر و النهي في النظرية اللسانية- بيروت- ط1.

25. مختار عطية- علم المعاني ودلالات الأمر في القرآن الكريم- بيروت.

26. مسعود بودوخة- السياق و الدلالة بين الحكمة- الجزائر- العلمة- ط1- 2012م.

27. هادي نهر- الإتقان في النحو العربي و إعراب القرآن- دار عالم الكتب الحديث- عمان- الأردن- ط1- 2010م.

فهرس المحتويات	الصفحة
إهداء	–
شكر وعرفان	–
تمهيد	–
مقدمة	أ
مدخل	1
الفصل الأول: القضايا اللغوية الأساليب النحوية للأمر	
المبحث الأول : الأمر بين الوضع و الاصطلاح	7
المطلب الأول : تعريف الأمر لغة	7
المطلب الثاني: تعريف الأمر اصطلاحا	13
المبحث الثاني: صيغ أسلوب الأمر	17
المطلب الأول مفهوم الصيغة لغة و اصطلاحا	18
المطلب الثاني: الأساليب الدالة على الأمر	28
المبحث الثالث: معاني صيغ الأمر و دلالتها	33
المطلب الأول: معاني صيغ الأمر	33
المطلب الثاني: دلالة صيغ الأمر	46
الفصل الثاني: أثر الأمر في الخطاب القرآني	
المبحث الأول: دلالات الأمر في النص القرآني	50
المطلب الأول: دلالة الأمر و ألفاظه في القرآن	51
المطلب الثاني: نماذج عن الأمر و دلالته	53
المبحث الثاني: دلالة السياق	55
المطلب الأول: مفهوم السياق	55
المطلب الثاني: أهمية السياق القرآني	57
المبحث الثالث: أثر دلالة الأمر في اختلاف الأحكام الفقهية	58
المطلب الأول: أثر دلالة الأمر	58
المطلب الثاني: الاختلاف في أحكام الفقهاء	61
خاتمة:	65
قائمة المصادر و المراجع	68
فهرس المحتويات	–